الخلاصة

في علم الكلام

تصنيف

الإمام العالم البارع الورع المتقي

قطب الدين السبزواري

تحقيق

السيد محمد رضا الحسيني الجلالي

سلسلة ذخائر تراثنا

١١

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

الخلاصة
في علم الكلام

سلسلة ذخائر تراثنا
١١

في علم الكلام

تصنيف

الإمام العالم البارع الورع المتقي

قطب الدين السبزواري

تحقيق

السيد محمد رضا الحسيني الجلالي

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

تقديم

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ علىٰ أشرف الخلائق، سيّد الأنبياء والمرسلين محمّد، وعلىٰ الأئمّة الأطهار من آله وعترته الطيّبين.

وبعــدُ :

فقـد وفّقني الله تعـالىٰ لاستغـلال العُطَل الدراسية في الحوزة العلمية المباركة، في سبيل إحياء بعض الرسائل الكلاميّة القديمة والتي لم تنشر من قبل، فحقّقتُ منها:

١ ـ النُكـت في مقدّمات الأُصول، للشيخ المفيد رحمه الله (ت ٤١٣) والـذي نُشـر لأوّل مرّة بمنـاسبـة الـذكـرىٰ الأَلفيّة لوفاته سنة ١٤١٣ في قم المقدّسة، وطُبع مرّتين في تلك السنة.

٢ ـ عُجالة المعرفة في أُصول الدين، للشيخ ظهير الدين، محمّد بن سعيد بن هبة الله، وهو ابن القطب الراوندي من أعلام أواخر القرن السادس.

وطُبع في نشرة «تراثنا» المجيدة، العدد **٢٩**، شوّال **١٤١٢**.

أعلام أوائل القرن السادس.

وهو هذا الكتاب الذي ينشر هُنا لأَوّل مرّة.

وقد احتوىٰ عملنا فيه علىٰ :

١ ـ **هذه المقدّمة**، الشاملة للحديث عن موضوع الكتاب، وعن مؤلّفه، وعن نُسخه، ونماذج مصوَّرة منها.

٢ ـ **متن الكتاب** مضبوطاً، مصحّحاً، ومشكولاً.

٣ ـ **الفوائد القيّمة**، الموجودة في هوامش النُسخ.

والله هو المسؤول أن يتقبّل عملنا بأحسن القبول، وأن يوفّقنا لخير مأمول، وأن يهدينا سواء السبيل.

إنّه قريب مجيب.

المقدمة

١ ـ موضوع الكتاب ومحتواه :

تكادُ كلمةُ المسلمين تتّفق علىٰ أنّ المعارف التي يجب علىٰ المسلم استيعابها هي : أُصول الدين، وأحكام الشريعة.

وإن كانت المعرفةُ ـ بشكلٍ عامّ ـ مطلوبةً، ومرادةً، وبكلّ فروعها، فيما يتعلّق بالكون والحياة، وبخاصةٍ: ما يرتبط بالجوانب الاجتماعية والإنسانية التي تحدّد علاقة الإنسان ببني نوعه، وذوات جنسه من كافّة المخلوقات، كالتعاليم الأخلاقية، والآداب الحسنة، التي استقطبتْ جهوداً جبّارةً من المصلحين، وفي مقدّمتهم الأنبياء والأئمّة، والعلماء، والصالحين من الناس.

وبالنسبة إلىٰ هذين الواجبين ـ العقيدة والشريعة ـ فقد اختلفت المذاهب الإسلاميّة في تحديد المصادر التي يؤخذان منها[1] لكنّها لم تختلف في أصل الالتزام بوجوبهما وضرورتهما، لكلّ من يعتقد بالإسلام.

وقد يكون من الواضح المعروف: أنّ الإنسان إنّما يتحرّك في الحياة تبعاً لدعوة الضرورة وما يحسّه من الحاجة، ويلتزم به من قناعات، فإذن لا بُدّ من وجود قناعة تكون هي «الركيزة» الأساسيّة لانطلاقه، وتوجّهه، وتحرّكه، وتلك هي «عقيدته».

وأمّا منشأ انقداح هذه الركيزة عنده، وسبب انبثاق هذه الضرورة في

---

(١) لاحظ حديثاً مفصّلاً عن هذا الاختلاف وأبعاده في ما قدّمناه لكتاب «الحكايات» للشيخ المفيد، ص١٤ وما بعدها، وانظر: «نظرات في تراث الشيخ المفيد» ص٤٠ فما بعدها.

عند البعض: إشراق وتوجيه غيبيّ، لا غير، ولذلك يقفون في تحديد أبعاد الركيزة «العقيدة» علىٰ التعبّد بما ورد من قبل السمع، وما جاءت به نصوص الشرع من الحديث، والأَثر، وما التزمه السلف! فيحدّدون «التفكير البشري» بإطار ما ورد من النصّ، وما ورد من أقوال الشارع، وآثار السلف المشروعة، فيما يجب علىٰ المسلم أن يعتقده ويفكّر فيه، ويعرفه! لا يجوز له أن يعرف غيره، ولا يفكّر فيه، ولا يبحث عنه، ولا يتجاوزه!

بينما عامّة المذاهب الإسلامية ـ ومنهم الشيعة الإمامية ـ يرون أنّ حصر «العقيدة» في هذا الإطار يستتبع الدوران في حلقةٍ مفرغة، حيث إنّ المفروض قبل التوجُّه إلىٰ الحاجة، عدم وجود اعتقاد مُسْبَق بما هو غيب، أو يُسمّىٰ شرعاً، أو حديثاً، أو سمعاً! فكيف يتمّ الالتزام بنفس الغيب؟! فضلاً عن تحديد شيء بما يأتي عنه؟ وعلىٰ أساسه؟!

وبعبارة أُخرىٰ: فإنّ الغيب الذي لم تتمّ القناعة بوجوده، كيفَ يتمّ إثبات شيءٍ به؟! وكيف تحصلُ القناعة بشيءٍ من خلاله؟! وهل فاقد الشيء يُعطيه؟!

مع أنّ مثل هذا الإشراق، يعتمد نظرية «الجبر الإلهيّ» المرفوض علمياً!

وقد اعتبر المسلمون ـ كافّةً ـ هذا النوع من الالتزام العقيديّ، جموداً، وإخماداً للفكر الإنسانيّ، واستبداداً بحقّ الإنسان في الفكر، ومُصادرةً لحرّيّته!

بل، يلتزم المسلمون بأنّ الإنسانَ لا بُدّ أن يتوصّل إلىٰ القناعة ومن خلال إحساسه ـ بفطرته ووجدانه ـ وأن يشعر ـ بنفسه ـ بلزوم ارتكازه علىٰ «ركيزة» ومنطلق، وأن يملك «مبدأ» لحركته، ومرجّحاً لتعيين اتّجاه سيره في هذه الحياة، وعقيدة يحسُّ بها بوجوده، ويعترف بها بكيانه، ويلتزمها بعقله وضميره، حتّىٰ تطمئنّ نفسُه بأنّها المحرّك الصائب والموجّه الأَمين الرائد له.

ومنشأ هذه الضرورة عندهم:

إمّا إحساسه بفقدان شيء، والفقر إليه، والنقص عنده، ولزوم البحث

عنه، وسدّ الحاجة به، وملء الفراغ والنقص؟

أو القناعة بالتقصير أمام ما بحوزته من إمكاناتٍ ونِعَمٍ، يحثّه ضميره إلىٰ شكرها، فيلزم معرفة المنعم بها عليه؟

أو شعوره بإمكان خطرٍ يهدّده في متاهات هذا الكون الرحيب، فيلجأ إليه؟

وكلّ من ذلك الإحساس بالحاجة، والقناعة بلزوم شكر المنعم، والشعور بوجوب دفع الخطر، التي هي معلومة له، موجودة عنده، تدعوه إلىٰ «معرفةٍ» تُغْنيه، وتمكّنه من أداء الشكر، وتكون الملجأ له.

وهذا المنشأ، يدعوه إلىٰ البحث والنظر، والفكر والتأمّل، حتّىٰ يقفَ علىٰ «معتقَدٍ» يقتنع به، وينطلق منه لتكميل مسيرته الفكرية في الحياة، وأداء واجباته العملية علىٰ الأرض.

وهذا الالتزام لا يتوقّف علىٰ التعبّد بشيءٍ، ولا علىٰ التزامٍ مُسْبَق، ولا علىٰ وجود شرعٍ أو نصّ، أو حديث.

وإنْ كان بالإمكان أنْ يسترشد الإنسانُ في تفتيق إحساسه، وبلورة شعوره، وتحريك ضميره ووجدانه، بالتعبّديات، من أحاديث الشرع وآثار المتشرّعة، فيمهّد بها الطريق، وينير بها الدرب، ليسير إلىٰ المنشود في أسهل السُبُل وأيسرها، ويصل إلىٰ المطلوب بأسرع وقت، وآمَن شكل وأتقنه.

لكن لا علىٰ أساس تلك القناعة المفروضة، ولا التعبّد المسبق، ولا الاعتقاد الجبري.

وإنّ عامّة المسلمين يرون رفض المنهج المذكور تزمّتاً ممقوتاً، وحنبليّة مرفوضة، ومعارضة صريحةً حتّىٰ لنصوص الشريعة، حيث أكّدت علىٰ أنْ ﴿لا إِكْراهَ في الدِّينِ﴾.

والشيعة الإماميّة:

استهداءً بقناعات الفطرة، والعقل السليم.

واسترشاداً بهدي القرآن الكريم، والسُنّة الشريفة الثابتة بالطرق الموثوقة عن النبيّ صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم والأئمّة المعصومين عليهم السلام.

تعتمد في تحديد «المعرفة» وما يتعلّق بها من قضايا، وأحكام، ولوازم، علىٰ أُسس من المنطق، والفكر، والبحث العلميّ، وعلىٰ ما يُوافق عليه العقل البشريّ، والفطرةُ الخالصة، والابتعاد عن التناقض والتهافت والاستبداد والتعصُّب.

ومن أجل تعبيد الطرق للطالبين، وتوضيح الحجج للراغبين، وتقريب المسافة للبعيدين، وتسهيل الأمر للمتلهّفين للحقّ: ألّف علماؤنا الكرام كتب علم الكلام، معتمدين مناهج عديدة، ومسالك سديدة، تهدي إلىٰ الرشاد، وتوصل إلىٰ الحقّ المراد.

ومن نفائس المؤلّفات الكلاميّة: كتابنا هذا المعروف بآسم «الخلاصة في علم الكلام» والمنسوب تأليفه إلىٰ الإمام قُطْب الدين السبزواريّ، من علماء أوائل القرن السادس الهجريّ.

ويتكفّل البحثَ عن «أُصول الدين» ضمن أبواب ثمانية، وهذه مجمل بحوثها، عبر العناوين الرئيسية فيها:

الباب الأوّل: في التوحيد، وفيه فصول:

الفصل الأوّل: في إثبات وجوب النظر.

الفصل الثاني: في إثبات ذاته تعالىٰ.

الفصل الثالث: في صفاته الثبوتية.

الفصل الرابع: في صفاته السلبية.

الباب الثاني: في العدل، وفيه فصول:

الفصلُ الأوّل: في تعريف العدل.
الفصلُ الثاني: في الاختيار.
الفصلُ الثالث: في أنّه تعالىٰ قادرٌ علىٰ القبيح.
الفصلُ الرابع: في أنّه تعالىٰ لا يفعل القبيح.
الفصلُ الخامس: في أنّه تعالىٰ لا يريد القبيح.
الفصلُ السادس: في أنّ الكافر مكلّف كالمؤمن.
الباب الثالث: في النبوّة، وفيه فصول:
الفصلُ الأوّل: في حُسْن بِعْثة الأنبياء عليهم السلام.
الفصلُ الثاني: في إثبات نبوّة نبيّنا محمّد صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم.
الفصلُ الثالث: في صفاته عليه السلام.
الفصلُ الرابع: كلام الله تعالىٰ مُحْدَثٌ.
الفصلُ الخامس: في جواز النسخ.
الباب الرابع: في الإمامة، وفيه فصول:
الفصلُ الأوّل: في إثبات وجوب الإمام.
الفصلُ الثاني: في صفات الإمام.
الفصلُ الثالث: في تعيين الإمام.
الفصلُ الرابع: في غَيْبته عليه السلام.
الباب الخامس: في الوعد والوعيد.
الباب السادس: في الآلام والأعواض.
الباب السابع: في الآجال، والأرزاق، والأسعار، وفيه فصول:
فصلٌ في أجل الحيوان.
فصلٌ في الأرزاق.
فصلٌ في الأسعار.

الفصلُ الأوّل: في سؤال القبر.
الفصلُ الثاني: في الإعادة.
الفصلُ الثالث: في الشفاعة.
الفصلُ الرابع: في عدم التكليف في الآخرة.

* * *

٢ ـ أهمّيّة الكتاب فكريّاً وتراثيّاً:

غلب السلاجقة علىٰ الأُمور وقد كانت جذور الحياة القبليّة راسخةً في أعماق نفوسهم مِمّا أثّر في دولتهم، وكانوا غير مثقّفين، ولم يُحاولوا الاستعانة بالحكماء والعلماء كثيراً، بل غلبتْ عليهم الصِبغةُ العسكرية، فقد أدّتْ قوّة النظام القبليّ إلىٰ إثارة الفتن والقلاقل، كما أثّرتْ بداوة السلاجقة في تعصّبهم الشديد للمذهب السُنّي الذي يرعاه الخليفة العبّاسيّ في بغداد، فاستغلّوا ذلك في سبيل القضاء علىٰ آل بُوَيْه ـ الديالمة ـ الوزراء المتمسّكين بالمذهب الشيعيّ، فتمّ لهم ذلك.

«حتّىٰ سيطر طغرل ـ كبير السلاجقة ـ علىٰ الخليفة العبّاسيّ سيطرةً تامّةً، فلم يكن الخليفة يستطيعُ التصرُّفَ ـ حتّىٰ في ممتلكاته الخاصّة ـ بعد أن ترك لطغرل كلّ شيء.

وبلغتْ قوّةُ طغرل في العراق حدّاً جعله يفكّر في مُصاهرة الخليفة العبّاسيّ القائم بأمر الله، بالزواج من ابنته، وقد فزع الخليفةُ العبّاسيّ من فكرة مُصاهرة السلاجقة، وإعطاء ابنته لطغرل ـ وهو في السبعين من عمره ـ فرفض أوّل الأمر، ولكنّه هُدِّد وخُوِّف، فأرغمته عوامل الضعف والخوف علىٰ القبول مضطرّاً»[٢].

وهكذا أصبح التعصّب للمذهب السُنّي وسيلةً بيد هؤلاء الغزاة للسيطرة علىٰ البلاد، وكانَ ذلك يُقوّيهم، ويجمع حولهم المتعصّبين من أعداء التشيّع.

---

(٢) سلاجقة إيران والعراق ـ للدكتور عبد النعيم محمّد حسنين ـ: ٤٢ ـ ٤٣، وكافّة المعلومات السابقة حول السلاجقة مأخوذة من هذا الكتاب.

وقــد أثّــرت سيطرة هؤلاء الجهلة المتعصّبين ومَنْ تلاهم من الأُمـراء الخوارزمية والأَيّوبية ـ في الشام ـ أن يتعرّض الشيعة إلىٰ اضطهاد في القرنين (٤٥٠ ـ ٦٥٠) فكـانـا من أشدّ الفترات العصيبة في تاريخ الإسلام عموماً، والتشيّع خصوصاً، حيث أدّىٰ ذلك إلىٰ ابتلاء الأُمّة، بأشكالٍ من العصبيّات المقيتة، وسيطرة القبائل البعيدة عن الثقافة، كالسلاجقة والأَيّوبيّين، من الّذين استغلّوا اختلاف المذاهب، في إثارة الطائفيّة بين الأُمّة الإسلامية، والتمسّك بالحنبلية والتشــدّد بآسم التــديّن، واعتمـادهم سياسـة القمـع المـذهبيّ، والمحـاسبـة علىٰ العقـائـد إرضـاءً لأفكـار العـامّـة الجهلة، كلّ ذلك دعماً لكراسيهم، وتحكيماً لسيطرتهم.

فكـان علىٰ أثـر ذلـك أنْ تعـرّضتْ مدارسُ الشيعـة ومراكزهم العلميّة وعلماؤهم الكبار إلىٰ أشكال من الهجوم والتهجير والإبادة[٣].

وهذا هو السبب المباشر في شحّة المصادر المتكفّلة بالحديث عن تاريخ هذه الفترة، وكذلك ضياع التراث الذي أنتجته عقول مفكّريها ومؤلّفيها.

مع أنّ الشـذرات البـاقية، سواء من المصـادر التـاريخية، أو التـراث المتبقّىٰ، تدلّ علىٰ ضخـامة الثروة وعظمة الجهود المبذولة، في سبيل إبقاء الحضارة، والحفاظ علىٰ استمرار حياتها.

فهذان الكتابان العظيمان: معالم العلماء، لابن شهرآشوب (ت ٥٨٨) وفهرست الشيخ منتجب الدين ابن بابويه (كان حيّاً في ٦٠٠) يدلّان علىٰ ما نقول بوضوح.

وكذلك المنقولات عن «تاريخ الريّ» و«تاريخ الإمامية» لابن أبي طيّ الحلبي، يكشفان عن مجدٍ رفيع، وحركة واسعة.

بالرغم من كلّ العراقيل، والصعوبات، والعقبات، والهجمات الشرسة

---

(٣) انظر: الثقات العيون ـ التقديم ـ: ص / هـ ـ و.

التي قام بها الأعداء الأراذل، ضدّ الحقّ ورجاله وتُراثه.

فوجود مثل هذا الكتاب ـ وفي خضمّ هذه الفترة بالذات ـ فيه من الدلالة الواضحة علىٰ قوّة العقيدة، ورسوخ التصميم الأكيد علىٰ إبقاء جذوتها متّقدة، مُنيرة، مُشعّةً، هادية.

فهو علىٰ صغر حجمه، وبالقوّة، والمتانة، والجامعية، التي يمتاز بها، عيّنة وافية الدلالة علىٰ ذلك.

ويلاحظ في الكتاب:

أنّه يعتمد بشكلٍ عامّ علىٰ الاستدلال العقليّ لكلّ قضاياهُ الكلّية، وليس في كلّ الكتاب موردٌ يلتجئ فيه إلىٰ الأدلّة السمعيّة في أُصول المسائل المطروحة فيه.

نعم، في القضايا الجزئية، التي لا مجال لدرك العقل لها، ولا تدخل في مجال إثباته ونفيه، بل طريقها السمع والنقل أو الثبوت العرفيّ، استند إلىٰ الأدلّة المقبولة لمن اعتقد بتلك الأُصول ووافقَ عليها، وهي:

قضيّة تعيين أشخاص الأنبياء والأئمّة عليهم السلام.

وما يحدث في القَبْر من السؤال.

والشفاعة في يوم القيامة.

ومن ناحيةٍ أُخرىٰ: فإنّ وجود هذا الكتاب، وبالصورة التي أُلّفتْ فيه قضاياه ومسائله، يدلّ علىٰ تكامل التصوّر الشيعي لأُصول الدين منذ تأليفه في أوائل القرن السادس الهجريّ، ومطابقته لما عليه العقيدة الشيعية في هذا القرن الذي نحن فيه.

وهذا يكشف عن اتّصال حلقات الفكر الشيعيّ مدىٰ القرون.

وبذلك يثبت زيف المزاعم التي يُثيرها النواصبُ الجهلة، أعداء الحقّ، ضدّ شيعة آل محمّد صلوات الله وسلامه عليهم، من الترّهات والأكاذيب،

ونسبة عقائد الشيعة إلىٰ تواريخ متأخرة تبعاً لنعيق أعداء الله : اليهود والنصارىٰ، المتلبّسين بقميص الاستشراق المتهرّئ، وأدعياء تأريخ الحركات الفكرية في العالم الإسلامي، من أمثال، فلهاوزن، وفلوتن، وجولدزيهر، وماسينيون.

وذيولهم العرب المستسلمين، والراقصين علىٰ نغماتهم، من أمثال أحمد أمين، وطهٰ حسين، ورشيد رضا، ومحمود صبحي، وإلٰهي ظهير، طلائع الرتل الخامس للاستعمار والصهيونيّة، في البلاد الإسلاميّة.

وأمّا أهمّـيّة هذا الكتاب تُراثيّاً:

فإنّ انتشار نسخه المخطوطة في مكتبات العالم، وفيها نسخ قديمة من القرن السابع والثامن والتاسع، وما تلاها، وكتابتها في بلدان مختلفة، وبأيدي شخصيّات علمية مرموقة، يدلّ كلّ ذلك علىٰ عناية فائقة به.

وبمـا أنّ الكتـاب لم يُطبـع لحـدّ الآن، أقدمنا علىٰ طبعه بعد تحقيقه والتقـديم له، اعتـزازاً بهـذا الأثر الثمين، وتخليداً للفكر الإماميّ، وتمجيداً بالتـراث الإسـلاميّ، وتجديداً لذكرىٰ العلمـاء الأعلام الّذين خدموا الدين والعلم والحضارة، بجهودهم القيّمة.

والحمـد لله علىٰ توفيقه.

* * *

٣ ـ مؤلّف الكتاب:

عُرِفَ هذا الكتابُ بأسم: «الخُلاصة في أُصول الدين» ذات الأبواب الثمانية، منسوباً إلىٰ «بعض قدماء الأصحاب»[٤].

وجاءت تسميتها بـ: «الخلاصة في علم الكلام» في نسخة من النسخ المتوفّرة، كما سيجيء ضمن التعريف بها.

وكتابنا هو الرسالة ذات الأبواب الثمانية، فلا بُدّ أن يكون هو المقصود بما نُسب إلىٰ بعض القدماء، حتماً.

وأَهْمَلَتْ بعضُ النسخ ذكر المؤلّف، إلّا أنّ المذكور مع بعضها أنّه «تصنيف قُطْب الدين السَبْزَواريّ».

ومعَ أنّ اسم «الخُلاصة في الكلام» مقيّداً بـ «الأبواب الثمانية» لم يُذكر في كتب الفهارس، ولا معاجم التراجم، منسوباً إلىٰ شخص ملقّب بـ «قُطْب الدين السَبْزواريّ».

إلّا أنّ سماحة السيّد المرعشيّ ـ قدّس الله روحه ـ ذكر في وصفه لنسخة «د» المرقّمة في مكتبته العامرة برقم ٥١٤ قوله: «الخُلاصة في العقائد، للعلّامة المولىٰ قُطْب الدين السَبْزواريّ، من تلاميذ شيخنا الشهيد الأوّل»[٥].

وجاء في بعض فهارس المكتبة الرضويّة المقدّسة في مشهد: ذكر نسخة من «إرشاد الأذهان» للعلّامة الحلّي، برقم ٢٢١٣، كتبها قطب الدين السبزواريّ[٦].

مضافاً إلىٰ أنّ ناسخ النسخة المرقمة ٤٥٤ في المكتبة المرعشية، علّق

---

(٤) الذريعة ٧/٢٠٨ رقم ١٠٢٣، والثقات العيون: ٣١٣.

(٥) لاحظ نماذج مصوّرات النُسخ، بداية المجموعة ٥١٤، لنسخة (د).

(٦) فهرست ألفبائي: ٣٩.

علىٰ قول المصنّف في متن كتابنا ـ في بحث الإمامة ـ «وهو مذكور في (المنهج)» بقوله: «اسم كتاب، أي في المنهج الثامن من كتاب (مناهج اليقين) للشيخ جمال الدين بن المطهّر رحمه الله»[٧].

لكن، مع التتبّع الوافر والطويل الأمد في كتب التراجم ـ المتوفّرة ـ لم نجد فيها مَنْ لُقِّبَ من الأعلام بـ «قطب الدين السبزواري» في طبقة تلاميذ الشهيد الأوّل.

مع أنّ شيخنا العلّامة الطهرانيّ ذكر في موسوعته العظيمة «الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة» وجود نسخة من هذا الكتاب، كتبها مهديّ بن الحسن بن محمّد النيرميّ سنة ٦٥٧[٨].

ووجود هذه النسخة يدلّ علىٰ تقدّم تأليف الكتاب علىٰ ولادة الشهيد الأوّل في سنة ٧٣٤، فكيف يكون مؤلّف هذا الكتاب من تلامذته؟!

وأمّا ما في تعليقة النسخة المرقّمة ٤٥٤، المحفوظة في المكتبة المرعشية، فلا يمكن الاستناد إليه:

أوّلاً: أنّ ولادة العلّامة في سنة ٦٤٨، فيكون حين كتابة تلك النسخة في سنة ٦٥٧ ابن تسع سنين، فمن البعيد أن يكون مؤلِّفاً لكتاب «مناهج اليقين»[٩] فضلاً عن أن يصبح مرجعاً لمؤلّف الخلاصة!

مع أنّ «مناهج اليقين» هو من أوسع الكتب الكلاميّة التي ألّفها العلّامة!؟

علىٰ أنّ العلّامة إنّما بدأ التأليف وعمره (ثلاثون) سنة، علىٰ ما ببالي!؟

---

(٧) لاحظ المتن، الباب الرابع في الإمامة، آخر الفصل الأوّل.

(٨) الذريعة ٢٠٨/٧ رقم ١٠٢٣، والثقات العيون: ٣١٣.

وقد نقلنا عبارته في التعريف بالنسخ.

(٩) هذا هو الصحيح في اسم الكتاب، وقد ذكر بأسم «المنهج» و«المنهاج» فلاحظ: الذريعة ١٨١/٢٣ و٢٠٠.

وثانياً: إنّ المعلّق المذكور خلط بين (المنهج) الذي هو اسم كتابٍ، وبين (المنهج) الثامن، الذي هو واحد من المناهج المؤلَّف عليها كتاب العلاّمة!

وثالثاً: إنّ الظاهر من عبارة المتن، أنّ (المنهج) المذكور إنّما هو اسم كتابٍ في أُصول الفقه، لا في أُصول الدين، حيث إنّ المؤلّف أحال عليه بحثاً أُصوليّاً، وهو مسألة «تقليل الاشتراك في اللفظ» وهذا واضح لمن تأمّل العبارة!

وبوجود النسخة المكتوبة سنة ٦٥٧ من كتابنا، ينتفي أن يكون مؤلّفه هو كاتب نسخة (الإرشاد) للعلاّمة، إذ من البعيد أن يكون شخصٌ بمستوىٰ التأليف ـ والعلاّمة دون العاشرة من عمره ـ ويبقىٰ إلىٰ أن يستنسخَ كتاباً للعلاّمة!؟

خصوصاً إذا لاحظنا أنّ «قُطْب الدين السبزواريّ» المنسوب إليه الكتاب، موصوفٌ في تلك النسخ بأنّه «الإمام، العالم، البارع، الورع، المتّقي» و«مولانا الأعظم».

ممّا يستدعي أن يكون شخصيّةً معروفةً، متميّزةً حين تأليفه.

ووجود نسخة ابن العوديّ، المكتوبة سنة ٧٤٢ يُنافي ـ أيضاً ـ كون مؤلّفه «من تلاميذ الشهيد الأوّل».

حيث إنّ الشهيد وُلد سنة ٧٣٤، فيكون في سنة ٧٤٢ ابن (ثمان) سنين، فكيف يكون مؤلّف الكتاب ـ المكتوب سنة ٧٤٢ ـ من تلامذته؟!

ووجود نسخة سنة ٦٥٧ ينفي احتمال أن يكون الكتاب من تأليف أحمد ابن الحسين بن أبي القاسم العوديّ كاتب النسخة (أ) نفسه:

فمضافاً إلىٰ الاختلاف الكبير بين نسخة ابن العوديّ، وبقيّة النسخ، حيث يدلّ علىٰ عدم كونها نسخة المؤلّف، خصوصاً مع ترجيح تلك النسخ عليها أحياناً من حيث الضبط والصحّة، كما يبدو للناظر إلىٰ الفوارق التي أثبتناها في الهوامش.

فإنّ وجود نسخة مكتوبة سنة ٦٥٧ يقتضي ـ بوضوح ـ أن يكون تأليف الكتاب قبل هذه الفترة.

ولا بُدّ من الوقوف علىٰ مَنْ يلقّب بـ «قطب الدين» وينسب إلىٰ مدينة «سبزوار» ويعيش في الفترة ما بين سنتَي (٥٠٠ ـ ٦٥٠ هـ) علىٰ أكثر التقادير.

وإذا لاحظنا أنّ المؤلّف وُصِفَ في بعض النسخ بـ «الإمام، العالم، البارع، الورع، المتّقي» وعُرِّفَ بـ «مولانا الأعظم»[١٠].

ولاحظنا أنّ شخصيّاتٍ معروفةً اهتمّوا باستنساخ كتابه، كابن فتحان الكاشاني، وأحمد ابن العوديّ الأسديّ الحلّيّ.

ولاحظنا وفرة نسخ الكتاب، ممّا يدلّ علىٰ عناية فائقة به، فإنّ مؤلّفاً مثل هذا لا بُدّ أن يكون مذكوراً، بل معروفاً، مشهوراً، لا مجهولاً، مغموراً، وغير مترجَمٍ!

وإذا اعتبرنا أنّ النسبة إلىٰ «سبزوار» تتبادل مع النسبة إلىٰ «نيسابور» باعتبار أنّ «سبزوار» كانت ـ قديماً ـ من نواحي إقليم نيسابور، والنسبة إلىٰ الإقليم الأعمّ مشهور، والاكتفاء به شائع، يمكن أن يقال:

إنّ المترجِمين اكتفوا بنسبة «النيسابوريّ» عن «السبزواري».

وعندما بحثنا عن الملقَّبين بـ «قطب الدين» والمنسوبين إلىٰ «نيسابور» وما يقرب منها من المدن وفي خلال الفترة (٥٠٠ ـ ٦٥٠ هـ) وجدنا عدّة أشخاص:

الأوّل: قطب الدين النيسابوريّ، أبو الفضل، عبدالله بن محمّد بن عبدالله، الحيريّ، المفتي.

ترجمه ابن الفوطي البغداديّ، وقال: كان فقيهاً، فاضلاً، عالماً،

---

(١٠) كما في النسخ: د، هـ، و.

حافظاً، كتب الكثير، وسمع، له أشعار مطبوعة، وفوائد مجموعة، منها قوله:

لا رَوَّعَتْ بعدها الخطوبُ لكُمْ   سِرْباً ولا فُصِّلَتْ لكُمْ جَمَلُ

توفّي سنة (أربع عشرة وخَمسُمائة) بالكوفة، وحُمل إلىٰ مشهد الإمام المرتضىٰ عليّ عليه السلام، فدُفن هناك[١١].

الثاني: قطب الدين النيسابوريّ، أبو جعفر، محمّد بن عليّ بن الحسين، المقرئ.

ترجم له الشيخ منتجب الدين، بقوله: الشيخ، الإمام، ثقة، عَيْنٌ، أُستاد السيّد الإمام أبي الرضا، والشيخ الإمام أبي الحسين رحمهما الله.

له تصانيف، منها: «التعليق»، «الحدود»، «الموجز في النحو».

أخبرنا بها السيّد الإمام أبو الرضا فضل الله بن علي الحسنيّ عنه[١٢].

وذكره شيخنا الطهراني في أعلام القرن السادس عن منتجب الدين وغيره[١٣].

وذكر تحت عنوان (التعليق) في الذريعة، قائلاً: أُستاد الراونديَّيْن: السيّد الإمام أبو الرضا، فضل الله، الذي كان حيّاً سنة ٥٤٨، والإمام قطب الدين، المتوفّىٰ ٥٧٣[١٤].

---

(١١) تلخيص مجمع الآداب في معجم الألقاب ٤/٦٥٤، وقد أرشدنا سماحة السيّد الطباطبائي دام مجده إلىٰ هذه الترجمة.

(١٢) فهرست أسماء علماء الشيعة، لمنتجب الدين: ٧ ـ ١٥٨ رقم ٣٦٣، والملاحظ أنّه ذكر جدّه بآسم «الحسن» بينما الموجود في المخطوطة «ب» بخطّ ابن فتحان، والمنقولة عن خطّ قطب الدين الراوندي ـ تلميذ المترجم ـ هو «الحسين» كما أثبتناه، وقد نقل المتأخّرون عن المنتجب هذه الترجمة.

(١٣) الثقات العيون: ٢٧٢، وآنظر: أعيان الشيعة ٩/٤٤٤ و٢/٣١٦.

(١٤) الذريعة ٤/٢٢١ رقم ١١٠٦ بعنوان (التعليق).

وذكره الشيخ النوريّ في مشايخ أبي الرضا الراونديّ، فقال: الخامس عشر: الشيخ أبو جعفر النيسابوريّ، وقال: صاحب «المجالس» الذي ينقل عنه ابن شهرآشوب [ت ٥٨٨] في المناقب، وذكر في «المعالم» أنّ له كتاب «البداية»(١٥).

وقال شيخنا الطهراني: يروي عن الحاكم الحسكاني، أبي القاسم عبدالله بن عُبيدالله(١٦).

وقال السيّد الطباطبائي في تعليقه علىٰ فهرست المنتجب: هو من تلامذة الحسن بن أحمد بن يعقوب النيسابوريّ، والشيخ أبي عليّ، الحسن ابن الشيخ الطوسيّ(١٧).

وقد يتراءىٰ للناظر أن يكون المؤلّف: هو أبو جعفر، محمّد بن عليّ بن الحسين، قطب الدين النيسابوريّ ـ هذا ـ نظراً إلىٰ المرجّحات التالية:

١ ـ أنّه الموصوف بـ «الإمام» في ترجمته.

٢ ـ أنّ كاتب نسخة (ب) وهو ابن فتحان الكاشانيّ، نقل قطعة من كتابه «التعليق» بواسطة خطّ القطب الراونديّ، واصفاً للنيسابوري بـ «الإمام قطب الدين».

ولا يخلو إيراده لهذه القطعة بعد الانتهاء من الكتاب، من اعتبار وترجيح لِما يُرىٰ.

٣ ـ أنّ أبا جعفر هذا، مشهور، معروف، ولا تزال بعض مؤلّفاته متداولة، ونسبته إلىٰ «نيسابور» أكثر، بل هي الوحيدة.

---

(١٥) مستدرك الوسائل ٣/٤٩٥.

(١٦) الثقات العيون: ٢٧٢ نقلاً عن «الإجازة الكبيرة» للعلاّمة الحلّي.

(١٧) فهرست منتجب الدين: ١٥٨ هـ ١.

الثالث: قطب الدين النيسابوري، أبو الحسن، محمّد بن الحسين بن الحسن، البيهقيّ، الكيدريّ:

قال شيخنا الطهراني: شارح نهج البلاغة في سنة ٥٧٦، وله «أنوار العقول» وهو ديوان الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، وله «بصائر الأُنس بحظائر القُدس».

ويروي عن الشيخ الإمام محمّد بن القطب الراونديّ[١٨].

ويروي عن السيّد الإمام أبي الرضا، فضل الله الراوندي[١٩].

الرابع: قطب الدين السبزواريّ، محمّد بن محمّد الكارِزيّ:

عنونه الشيخ منتجب الدين قائلاً: الإمام، قطب الدين محمّد بن محمّد الكارِزيّ، فقيهٌ، عالم بسبزوار[٢٠].

ونقله عنه الحرّ العامليّ بعنوان: «الشيخ قطب الدين»[٢١].

فأسقط لفظ «الإمام» وجعل بدلها «الشيخ».

وكذلك سقطت كلمة «الإمام» من بعض نسخ كتاب منتجب الدين، كما أشار إليه محقّقه.

ونقل شيخنا الطهرانيّ عبارة المنتجب وفيه: «الإمام، تاج الدين»[٢٢].

فأثبت لفظ «الإمام» لكنّه أبدل لقب «قطب الدين» بـ «تاج الدين».

وهكذا ـ أيضاً ـ جاء اللقب الثاني في أكثر نسخ (الفهرست) للمنتجب،

---

(١٨) هو مؤلّف «عجالة المعرفة» التي حقّقناها في العدد ٢٩ من «تراثنا».

(١٩) الثقات العيون: ٢٥٩ ـ ٢٦٠.

(٢٠) فهرست منتجب الدين: ١٧٣ رقم ٤٢٣.

(٢١) أمل الآمل، القسم الثاني: ٣٠٣ رقم ٩١٤.

(٢٢) الثقات العيون: ٢٨٦.

كما أثبت محقّقه.

ولولا هذا الاختلاف في نسخ كتاب منتجب الدين لكان «الإمام قطب الدين السبزواريّ» هذا، متعيّناً لِأنْ يكون مؤلّف كتابنا، لأنّه الشخص الوحيد الذي ينطبق عليه هذا العنوان وفي الفترة (٤٦٠ - ٦٠٠ هـ) المدّة التي يشملها مجال تغطية كتاب منتجب الدين.

ولا بُدّ من جمع ما قيل عن هذا الإمام، استيفاءً للبحث:

فبعد وجود هذا الكتاب منسوباً إلىٰ «قطب الدين السبزواري»، ونسبة كتاب «المنهج» في أُصول الفقه، إليه أيضاً في متن الكتاب[٢٣].

وبعد التأكّد من وجود شخصٍ موصوفٍ بـ«الإمام قطب الدين» من منطقة سبزوار، قد ترجمه منتجب الدين.

لا يمكن الريبُ في وجود هذه الشخصيّة في القرن السادس.

وبما أنّ الشيخ منتجب الدين نسبه «كارِزِيّاً» فهو يوافق ما وجد بٱسمه في كتب الأنساب العامّيّة، بعنوان: «**محمّد بن محمّد بن الحسين بن الحارث الكارِزيّ، أبو الحسن**».

ذكره ابن ماكولا (ت ٤٧٥)[٢٤] والسمعاني (ت ٥٦٢)[٢٥] والذهبي (ت ٧٤٨)[٢٦] وابن ناصر (ت ٨٤٢)[٢٧] والحموي[٢٨].

وقد صرّحوا بأنّ (كارِز) بالراء مكسورةً، ثمّ زايٍ، قرية علىٰ نصف فرسخٍ من نيسابور، وأنّ الرجل كان بنيسابور.

---

(٢٣) ذكره في الباب الرابع، في الإمامة، آخر الفصل الأوّل.

(٢٤) الإكمال ٧/١٨٢.

(٢٥) الأنساب ١٠/٣١٧ في عنوان «الكارزيّ» وفي عنوان «المُكاتَب».

(٢٦) المشتبه: ٥٣٩.

(٢٧) توضيح المشتبه ٧/٢٦٥.

(٢٨) معجم البلدان ٤/٤٢٨.

وما ذكروه إلىٰ هنا، لا يُعارِض ما ذكره المنتجب في شيء.

إلّا أنّ إيراد ابن ماكولا ـ المتوفّىٰ ٤٧٥ ـ للرجل يدلّ علىٰ تقدّم عصره عليه!

وهم ذكـروا أنّ الرجلَ من مشايخ أبي عبدالله الحاكم النيسابوريّ، ابن أبي نُعَيْم، المتوفّىٰ ٤٠٥.

وذكـروا بعـده في عنوان (الكارِزي) شخصاً بآسم: عليّ بن محمّد بن إسمـاعيل، وقـالوا: إنّ الحاكم ذكره في تاريخه «تاريخ نيسابور» وروىٰ عنه، وقال: توفّي بمكّة سنة ٣٦٢.

وذكروا آخر، بآسم: محمّد بن الحسن أبو الحسن، وأنّ الحاكم حدّث عنه.

وخلطوا بين هؤلاء وبين مَنْ رووا عنـه، ومن روىٰ عنهم، حتّىٰ قال ابن ناصر الدين في بعضهم: «أخشىٰ أن يكون الذي قبله»[٢٩].

ومهما يكن:

فإنّ أوثق ما نعتمـده هنا هو ما أخبر به الشيخُ منتجب الدين من وجود «**الإمام قطب الدين السبزواريّ**».

وبما أنّ منتجب الدين كان حيّـاً سنة ٦٠٠، وقد ألّف كتابه لضبط أسماء مَنْ تأخّر زمانه عن زمان الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠) وعاصروه[٣٠].

فإنّ وجود هذا الرجل لا يتأخّر عن هذا التاريخ ـ سنة ٦٠٠ ـ، ولا يتقدّم علىٰ عصر الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠).

ولا يزال التأكّد من هويّة مؤلّف هذا الكتاب بحاجةٍ إلىٰ مزيدٍ من البحث.

ولا يفوتني قبل الانتهاء من هذا البحث، أنْ أُشيد بمتابعة سماحة السيّد

---

(٢٩) توضيح المشتبه ٧/٢٦٥.

(٣٠) فهرست أسماء علماء الشيعة: ٦.

الطباطبائي حفظه الله حول مؤلّف هذا الكتاب، ولَمّا تمّ إنجاز ما قدّمناه، تفضّل بقراءته وإبداء ملاحظاته.

وقد استفدنا من مكتبته الزاخرة بالمصادر التي راجعناها، فنسأل من الله له الأجر الوافر، والعمر المديد.

٤ ـ نُسَخ الكتاب:

لهـذا الكتاب نسخٌ كثيرة جدّاً موزّعة علىٰ مكتبات العالم شرقاً وغرباً، ولا ريب أنّ كثرتها تدلّ علىٰ مدىٰ اهتمام الطائفة به.

وقد وقفنا علىٰ «سبعٍ» من النسخ، واستفدنا منها في ضبط هذا النصّ، وهي:

١ ـ نسخة مكتبة بادليان، في مدينة أُوكسفورد، في بريطانيا:

وهي ضمن مجمـوعة «آل العوديّ» وتحتوي علىٰ كتاب «فرق الشيعة» المنسـوب إلىٰ النـوبختي، وهي النسخـة التي اعتمدها المستشرق الألماني هلموت ريتر، في طبعة الكتاب في إستانبول، في العدد الرابع من النشريّات الإسلامية لجمعيّة المستشرقين الألمانيّة، وطبع بمطبعة الدولة سنة ١٩٣١.

ووصفها في المقدمة، ص: و.

وتحتوي علىٰ كتاب «النكت في مقدّمات الأُصول» للشيخ المفيد، وهي إحدىٰ النسخ التي اعتمدناها في تحقيق الكتاب، وقد طُبع في العدد ٣٠ ـ ٣١ من مجلّة «تـراثنـا» وطبـع مستقلاً ـ أيضاً ـ ضمن آثار الشيخ المفيد بمناسبة الذكرىٰ الألفية لوفاته سنة ١٤١٣.

وتحتوي علىٰ مجموعة من مؤلّفات آل َالعوديّ، ومستنسخاتهم، ومنها هذا الكتاب «الخلاصة في علم الكلام».

وهذه أقدم النسخ التي عثرنا عليها، وقد جاء في خاتمتها:

«والحمد لله ربّ العالمين، وصلّىٰ الله علىٰ سيّدنا محمّد وآله الطاهرين.

علّقها العبد الفقير إلىٰ الله تعالىٰ أحمد بن الحسين بن أبي القـاسم العوديّ الأَسدي الحلّي، عفا الله عنه، وذلك

بتاريخ نهار الخميس، رابع وعشرين شهر ذي الحجّة من شهور سنة اثنتي وأربعين وسبعمائة».

وهي بخطٍّ واضح، إلاّ أنّ الرطوبة أثّرت في بعض مواضعها فلم يقرأ، وقد رمزنا إليها بالحرف (أ).

سمح لنا بصورة منها فضيلة العلاّمة المحقّق المفهرس الشهير السيّد أحمد الحسيني دام علاه.

٢ ـ نسخة مكتبة المتحف البريطاني ـ في لندن ـ بريطانيا، برقم OR 10968.

كتب في هامش صفحتها الأُولىٰ: «كتاب الخلاصة في الكلام».

وجاء في نهايتها:

«والله أعلم، وقع الإتمام علىٰ يد العبد المفتقر إلىٰ ربّه الحنّان، عبد الملك بن إسحاق بن عبد الملك بن فتحان، الواعظ، أصلح الله شأنه، وصانه عمّا شانَهُ.

في الحادي عشر من شهر جمادىٰ الآخرة من سنة أربعٍ وثمانمائة».

وكاتب النسخة هو: عبد الملك بن إسحاق بن عبد الملك بن فتحان الواعظ، القميّ، الكاشانيّ، الفتحانيّ، أبو الفضائل، رضي الدين.

يروي عنه ابنه علاء الدين فتح الله، وحفيده عبدالله بن فتح الله، وأجاز لزين الدين عليّ.

وهو يروي عن الفاضل المقداد، وابن فهد الحلّي، وغيرهم، كما ذكر ابن أبي جمهور الأحسائي في مقدّمة غواليه.

لاحظ: الضياء اللامع: ٢ ـ ٨٣، والذريعة ١/ ٢٠٧ رقم ١٠٧٩، وعوالي اللآلي ١/ ٩ في الطريق السابع.

وهي نسخة واضحة الخطّ، ورمزنا إليها بالحرف (ب) وقد تفضّل علينا

بصورتها سماحة العلاّمةالمحقّق الشهير، المتتبّع، السيّد عبد العزيز الطباطبائي دام علاه.

٣ ـ نسخة مكتبة العلاّمة الطباطبائي ـ في شيراز.

جاء في نهايتها:

«اللّهمّ اجعلنا منهم، بحشرنا معهم، وآتنا ثوابهم، والحمد لله ربّ العالمين.

تمّت الكتاب بعون الله الملك الوهّاب.

كاتبه وصاحبه حسين بن آدم عبدالله.... سنة تسعة وتسعين وثمانمائة».

وفي الجانب الأيسر من نهاية الصفحة ما نصّه:

«لوحظت هذه الرسالة الوسطىٰ فهي تامّة.

حرره العلامة».

ورمزنا إليها بالحرف (ج).

وقد أرسل مصوّرتها إلينا ابنُ بنت خالتنا الأخ الفاضل الموقّر الشيخ محمّد بركت دام موفّقاً.

٤ ـ نسخة مكتبة آية الله العُظمىٰ السيّد شهاب الدين النجفي المرعشيّ قدّس سرّه، في قم المقدّسة.

وهي الكتاب الأوّل من مجموعة برقم ٥١٤.

كتب علىٰ طرّة الصفحة الأولىٰ منها ما نصّه:

«من تصانيف مولانا الأعظم مولانا قطب الدين السبزواري».

وعلىٰ هذه الصفحة فهرس ما في المجموعة ـ بخطّ السيّد المرعشي ـ وهي: «السعدية» للعلاّمة الحلّي، و«أجوبة المسائل الاعتقادية» للشيخ المفيد، ومجمل العقائد.

وكتب السيّد المرعشي ما نصّه: «الخلاصة في العقائد، للعلّامة المولىٰ قطب الدين السبزواري، من تلاميذ شيخنا الشهيد الأَوّل».

وجاء في نهايتها:

«تمّت الكتاب خلاصة [كذا] تصنيف مولانا الإمام العالم الورع البارع الورع التقي قطب الدين السبزواري، غفر الله له ولجميع المؤمنين والمؤمنات.

فرغ من تحريره يوم الثلاثاء في عشرين شوّال المعظّم سنة ثمانين وثمانمائة.

كاتبه ومالكه الفقير عليّ بن مجد الدين سديدي استرابادي الأبامنصوري.

اللّهمّ اغفرهم وارحمهم ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات».

وهي نسخة متقنة، مضبوطة بالحركات، وقد استفدنا منها في ضبط المتن، وهي محشّاة بفوائد عديدة جيّدة، أثبتناها نحن في عملنا هذا منفصلة تتميماً، وهي الفوائد المرقمة ١ ـ ٣٨.

ورمزنا إليها بالحرف «د».

قدّم مصوّرتها، ومصوّرة النسخة التالية «هـ» الأَخ الفاضل المحقّق الشيخ رضا المختاري الرضوانشهري، وفّقه الله.

٥ ـ نسخة أُخرىٰ في مكتبة السيّد المرعشي رحمه الله.

وهي الكتاب الثالث من مجموعة مرقّمة برقم ٢٢٤٧.

جاء في آخرها:

«تمتّ الكتاب خلاصة من تصنيف مولانا الإمام العالم البارع الورع المتّقي قطب الدين سبزواري غفر الله ذنوبه، سنة ثمان وتسعين وثمانمائة».

وهي تشبه نسخة «د» في كثير من الجهات، كما وردت فيها نفس الفوائد

في الهوامش، إلّا أنّها مغلوطة، وتمتاز عليها بالفائدتين ٣٩ ـ ٤٠ وقد أثبتناهما، ورمزنا إليها بالحرف «هـ».

٦ ـ نسخة ثالثة في مكتبة السيّد المرعشي رحمه الله.

وهي الكتاب الثالث في مجموعة برقم ٤٥٤، تحتوي علىٰ: إرشاد المسترشدين، لمحمّد فخر الدين ابن العلّامة الحلّي، وعلىٰ: الرسالة السعدية، للعلّامة الحلّي، وعلىٰ كتابنا هذا.

وهي نسخة متطابقة مع نسخة «د» حرفيّاً، وكأنّها منقولة عنها بزيادة كثير من الأغلاط الفاحشة في المتن، وتمتاز عنها ببعض الهوامش المفيدة، أثبتناها في قسم الفوائد بالأرقام ٤١ ـ ٤٦.

ونشكر إدارة المكتبة العامرة علىٰ تسهيلها أمر مراجعة النسخة.

٧ ـ نسخة مكتبة مجلس الشورىٰ الإسلامي ـ في طهران.

وهي الكتاب الثاني في المجموعة ٣٩١٧.

جاء في آخرها:

«تمّت الرسالة، بعون الملك المنّان، في تاريخ صفر سنة سبع وثمانين وألف من الهجرة النبوية صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم، الخطّ باقٍ والعمر فانٍ، والعبد عاصٍ والربُّ عافٍ».

وخطّها رديء، ولا تمتاز بشيء يذكر، ورمزنا إليها بالحرف «و».

وهي من مصوّرات فضيلة الشيخ المختاري دام فضله.

وهناك نسخ أُخرىٰ لم نتمكّن من الوقوف عليها، نذكر منها:

١ ـ نسخة في مكتبة المسجد الأعظم في قم المقدّسة، برقم ٢٦٨٠، مذكورة في فهرس المكتبة، ص٥٧٩.

٢ ـ وأُخرىٰ في المكتبة المذكورة، برقم ٢٧٩٧، مذكورة في الفهرس، ص٥٨٨.

٣ ـ النسخة التي ذكر وجودها سماحة شيخنا العلّامة المرحوم الشيخ آقا بزرك الطهراني في الذريعة، وإليك نصّ قوله:

الخلاصة في أُصول الدين مرتّباً علىٰ ثمانية أبواب:

لبعض قدماء الأصحاب، توجد نسخة منه في النجف عند السيّد حسين ابن عليّ بن أبي طالب الحسيني الهمداني.

وهي ضمن مجموعة من الرسائل كلّها بخطّ مهدي بن الحسن بن محمّد النيرمي الجرجاني، فرغ من كتابة الخلاصة في سنة ٦٥٧.

وعلىٰ النسخة تملّك السيّد أبي الرضا، محمّد بن مبارك شاه الأبرقوهي.

الذريعة ٢٠٨/٧ رقم ١٠٢٣، وآنظر: الثقات العيون: ٣١٣.

٥ ـ عملُنا في الكتاب:

١ ـ في المقدّمة:

قدّمنا حديثاً عن موضوع الكتاب، وأهمّيّة هذا النصّ في دَعْم الفكر الشيعيّ، تراثياً وتاريخياً.

وقدّمنا تحقيقاً واسعاً عن مؤلِّف الكتاب.

وقدّمنا الكلام علىٰ نسخ الكتاب، مع تقديم نماذج من صور الصفحات المهمّة في كلّ نسخة، لزيادة التوثق.

٢ ـ في النصّ:

حاولنا استخلاص نصٍّ مضبوط، صحيح، من بين النسخ السبع التي راجعناها مباشرة، ووضعنا النصّ المختار في المتن، محافظين علىٰ ما يحتمل تأثيرُه من العبارات الأُخرىٰ في الهوامش.

وضبطنا النصّ بالتشكيل التامّ، إبرازاً لأهمّيّته العلمية والتراثية، وليكون عوناً علىٰ فهمه.

وقطّعنا النصّ بشكل دقيق، وطبقاً للمتعارف في تحقيق النصوص، لإبراز معالمه الفنّيّة والعلمية كذلك.

ورسمنا الكلمات بالإملاء المتعارف في عصرنا، ليسهم في سرعة فهمه، واستذواقه.

٣ ـ في الملحقات:

وقد جمعنا في نهاية الكتاب ما كُتب علىٰ هوامش بعض النسخ من الفوائد القيّمة، حفاظاً عليها من الضياع.

٤ ـ الرمـوز:

وقـد استعملنا الرموز التالية للدلالة علىٰ النسخ المعتمدة، نوردها هنا مجتمعة للتسهيل:

(أ) لنسخة مكتبة بادليان، بأُوكسفورد (نسخة ابن العوديّ).

(ب) لنسخة مكتبة المتحف البريطاني (نسخة ابن فتحان).

(ج) لنسخة مكتبة العلّامة الطباطبائيّ، بشيراز.

(د) لنسخة مكتبة آية الله السيّد المرعشي، المرقّمة ٥١٤.

(هـ) لنسخة مكتبة آية الله السيّد المرعشي، المرقمة ٢٢٤٧.

(و) لنسخة مكتبة مجلس الشورىٰ الإسلامي بطهران، المرقّمة ٣٩٢٧.

وفي الختـام:

أشكر الله شكراً متواصلاً علىٰ توفيقه لهذه الخدمة، وأرجوه أن يخلص نيّتي، ويتقبّل عملي، ويُثيبني بأحسن ما يُثيبُ عباده المخلصين، ويتغمّدني برحمته في الدنيا، ويوم لا ينفع مالٌ ولا بنون، والحمدلله ربّ العالمين.

حرّر في السابع عشر من شهر شوّال المكرّم سنة ١٤١٤ هـ.

وكتب

السيّد محمّد رضا الحسينيّ الجلاليّ

بسم الله الرحمن الرحيم وعليه التكلان

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد واله الطاهرين

اعلم ان هذا الكتاب يشتمل على مسايل يتعلق بعلم الاصول

من التوحيد والعدل والنبوة والامامة ومعرفة الثواب

والعقاب والالام والاعواض والاجال والارزاق

والاسعار وما يتعلق بها ونحن نرتب الاول فالاول

الباب الاول في بيان وجوب النظر

اعلم ان معرفة الله تعالى واجبة ولا يمكن تحصيلها الا

بالنظر فيلزم ان يكون النظر واجبا وانما قلنا ان معرفة

الله تعالى واجبة لان شكر المنعم واجب ودفع الضرر عن

النفس ايضا واجب فاذا جوز العاقل ان يكون المنافع

الحاصلة له من الحياة والقدرة وغير ذلك اما ان يكون

نعم المنعم يجب عليه شكرها ويستحق الذم متى لم يشكرها واما

ان يكون ضررا على نفسه فيجب عليه التحرز منها فاذا يجب

عليه معرفة فاعلها للشكر او يتحرز عنها وانما قلنا ان

معرفة الله تعالى لا تحصل الا بالنظر لان معرفة الله تعالى ليست

بديهية ولا وجدانية ولا حسية ولا خبرية فلم يبق الا النظر

صورة الصفحة الأولى من نسخة (ب)

العقاب

العذاب او فيهما فان كانت حقيقة في الاول لزم
ان تكون مجازا في الثاني وهو الظاهر الشايع بخلافه
وايضا يلزم ان يكون اذا قلنا ارفع درجته ان
نكون نحن شافعين له واذا بطل هذا ثبت
ان الشفاعة لا تكون الا في اسقاط العقاب
عنهم واخراجهم من النار فصل
واهل الآخرة ليسوا مكلفين والدليل عليه
هو انه يجب على الله تعالى ان يثيب المكلفين
ثوابا خالصا من المشقة فلو كانوا مكلفين
لم يكن خالصا من المشقة وذلك محال
فثبت انهم غير مكلفين بل منعمين مكرمين
والله اعلم وقع الاتمام على يد العبد المعترف
ربه الحمان عبد الملك بن اسحق بن عبد الملك
سبحان الواعظ اصلح الله شانه وصانه عما شانه
في الحادي عشرين من شهر جمادى الاخرة من سنة اربع وثمانمائه

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة (ب)

نقلت من التعليق في الاصول تصنيف الشيخ الامام قطب الدين ابي جعفر
محمد بن علي بن الحسين النيسابوري رضي الله عنه وارضاه .
بخط الشيخ العلامة السعيد قطب الدين ابي الحسين
الراوندي رفع الله درجاته في الجنان

فان قيل اليس قد رويتم ان القرآن كان اكثر من ذلك وقد كتم
ما زاد على المعروف المتداول الى حد لم يعلم له اثر ومن جوز ذلك
فليس له ان يستبعد كتمان المعارضة قلنا هذا يلزم من جوز
تغيير القرآن وتبديله من جهة البشر وذهب الى ان الرسول ترك القرآن
منتشراً مبدداً ثم جمعه بعض الصحابة من غير معرفة بجميعه فحذف ونقص وجمع
ما وقع في يده ولم يتمكن مما غاب عنه وهذا قول من لا معرفة له بالقرآن
ولا بمن انزله فاما نحن معشر الامامية فنذهب بحمد الله الى ان جميع
القرآن هو الذي بيننا الآن وهو المبلغ المنزل بلا زيادة ولا نقصان
وكان مجموعاً على عهد رسول الله صلعم وقد ختم عليه جماعة من الصحابة ختمات
كثيرة وكان صلعم يعرض على الامين في كل سنة مرة المبلغ المنزل وفي
السنة التي قبض فيها عرض عليه من اوله الى آخره مرتين فقد ضمن الله كتابه
من التغيير والتبديل والتصرف بالزيادة والنقصان والتقديم والتأخير
بقوله عز من قائل انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وبقوله تعالى ان
علينا جمعه وقرآنه م

صورة نهاية نسخة (ب) وفي الأسفل ختم مكتبة المتحف البريطاني

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآله الطاهرين اعلم ان هذا
الكتاب يشتمل على مسائل يتعلق بعلم الأصول من التوحيد والعدل و
النبوة والإمامة ومعرفة الثواب والعقاب والآلام والأعواض والآجال
والأرزاق والأسعار وما يتعلق بها ونحن نرتبه ...
الباب الأول في التوحيد وفيه فصول الفصل الأول
في إثبات وجوب النظر اعلم أن معرفة الله تعالى واجبة ولا يمكن تحصيلها
إلا بالنظر فيلزم أن يكون ذلك النظر واجباً وإنما قلنا أن معرفة الله تعالى
واجبة لأن شكر المنعم واجب ودفع الضرر عن النفس بينا واجب وإذا
جوز كامل العقل أن يكون ما نابه الحاصلة له من الحيوة والقدرة وغير
ذلك إما أن يكون نعماً للمنعم يجب عليه شكرها أو يستحق اللوم بترك شكرها
وإما أن يكون ضرراً على نفسه يجب عليه التحرز منها فإذاً يجب عليه معرفة
فاعلها ليشكرها أو يحترز عنها وإنما قلنا إن معرفة الله تعالى لا تحصل إلا

صورة الصفحة الأولى من نسخة (د)

إما أن يكون حقيقة في زيادة الدرجة أو في إسقاط العقاب أو فيهما فإن كانت

حقيقة في الأول لزم أن تكون مجازاً في الثاني والظاهر الشائع خلافه أيضاً

يلزم أن نكون إذا قلنا وارفع درجته أن نكون نحن شافعين له وإذا بطل هذا

ثبت أن الشفاعة لا تكون إلا في إسقاط العقاب عنهم وإخراجهم من النار

فصل أهل الآخرة ليسوا مكلفين والدليل عليه هو أنه يجب على الله

أن يثيب المكلفين ثواباً خالصاً من المشقة فلو كانوا مكلفين لم يكن خالصاً من

المشقة وذلك محال فثبت أنهم غير المكلفين بل منعمين مكرمين تم الكتاب

خلاصة من تصنيف مولانا الإمام العالم البارع الورع المتقي قطب الدين

سبزواري غفر الله له ولجميع المؤمنين والمؤمنات

فرغ من تحريره يوم الثلثاء في عشرين

شوال المعظم سنة ثمان وثمانمائه

كاتبه ومالكه الفقير على الـ[illegible]

محمد [illegible]

[illegible] منصوري

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة (د)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآله الطاهرين

اعلم ان هذه الكتاب يشتمل على مسائل تتعلق بعلم الاصول

من التوحيد والعدل والنبوة والامامة ومعرفة الثواب

والعقاب والالام والاعواض والاجال والارزاق والاسعار

وما يتعلق بهما وهو ترتيب الاول ان شاء الله تعالى الباب

الاول في التوحيد وفيه فصول الفصل الاول في اثبات وجوب

النظر اعلم ان معرفة الله تعالى واجبة ولا يمكن تحصيلها الا

بالنظر فيلزم ان يكون ذلك النظر واجبا وانما قلنا ان معرفة

الله تعالى واجبة لان شكر المنعم واجب ودفع الضرر

عن النفس ايضا واجب واذا جوز كامل العقل ان يكون المنافع

صورة الصفحة الأولى من نسخة (هـ)

كان الفساد منهم الباب الثامن في احوال المكلفين بعد الموت وفيه فصول فصل الدليل على ان
سؤال القبر حق اجماع الامة وفيه لا تؤثر خلاف من خالف الاجماع الامة فيه ولا يمتنع العقل ان يكون
وذلك مصلحة او لطف لمن سمع بهذا الخبر فصل في الاعادة حق لانه ممكن والله تعالى قادرا
على كل الممكنات عالم بجميع المعلومات ثم ان الانبياء الذين عرفنا صدقهم اخبروا بذلك وكلما اخبر
عنه الصادق وكان ذلك الشيء الذي اخبر عنه ممكن الوقوع كان وقوعه حقا والا لزم كذب الانبياء
وهو ممتنع لانه يجب ان يكون حقا لانه فصل في الشفاعة اتفقت الامة على ان لنبينا شفاعة
مقبولة لكنهم اختلفوا في كيفية شفاعته فقال البعض هي للمؤمنين خاصة في زيادة درجتهم وقال البعض انها
لاسقاط العقاب عن اهل الكبائر واخراجهم من النار وهو الحق والدليل عليه هو ان لفظ الشفاعة
ربما ان يكون حقيقة في زيادة الدرجة او في اسقاط العقاب او فيهما وان كان حقيقة في الاول لم
ان يكون مجازا في الثاني والا لزم خلافه والعقل يلزم ان يكون فيهما اذا قلنا وان [illegible] لم
ان يكون يكون اشتراكا لفظيا واذا ابطل هذا ثبت ان الشفاعة لا يكون الا في اسقاط العقاب
عنهم واخراجهم من النار فصل في اهل الاخرة ليسوا مكلفين والدليل عليه هو ان الحكمة على الله تعالى
وان ثبت المكلفين ثوابا خالصا من المشقة فلو كانوا مكلفين لم يكونوا خالصين من المشقة
وذلك محال فثبت انهم غير مكلفين [illegible] تم الرسالة [illegible] في تاريخ شهر
سنة [illegible] الف من هجرة النبوية
صلى الله عليه وآله وسلم
الخط باقي والعمر فان
والعبد عاصي ورب
عاف

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة (و)

[المتن]

(كتاب الخلاصة في الكلام)[١]

بســم الله الرحمٰن الرحيم
وعليه التكلان[٢]

الحمدُ للهِ رَبِّ العالَمين، والصلاةُ علىٰ محمّد وآله الطاهِرين.

اعلم أنّ هذا الكتابَ يشتملُ علىٰ مَسائلَ تَتَعَلَّقُ بعلم الْأُصُول، من التـوحيد، والعـدل، والنبوّة، والإمامة، ومعرفة الثواب والعقاب، والآلام، والْأَعْواض، والآجال، والْأَرْزاق، والْأَسعار، وما يتعلّق بها.

ونحن نرتّبُ الْأَوّلَ فالْأَوّلَ (إن شاءَ الله تعالىٰ)[٣].

---

(١) هذا الاسم في هامش (ب) فقط.

(٢) في (أ): «وبه العون» بدل «وعليه التكلان» وفي (ج، د، هـ): «وبه نستعين» بدل ذلك.

(٣) ما بين القوسين ليس في (ب).

البابُ الْأَوَّلُ
في التوحيـد

وفيه فُصُولٌ:

الفَصْلُ الْأَوَّلُ
في إثبات وُجُوبِ النَظَرِ

اعلمْ أنّ معرفة الله تعالىٰ واجِبَةٌ، ولا يُمكنُ تحصِيْلُها إلّا بالنَظَرِ؛ فيلزَمُ أنْ يكونَ ذلك[٤] النَظَرُ واجِباً.

وإنّما قُلنا: «**إنّ معرفةَ اللهِ تعالىٰ واجِبَةٌ**».

لأَنَّ شُكْرَ المُنْعِمِ واجِبٌ، ودَفْعُ الضَرَرِ عن النَفْس ـ أيضاً ـ واجِبٌ، فإذا جوَّزَ كاملُ[٥] العقلِ أنْ تكونَ المنافعُ الحاصِلَةُ لَهُ من الحياة، والقُدْرة، وغير ذلك:

إمّا أنْ تكونَ نِعَماً لِمُنْعِمٍ؛ يَجِبُ عليه شُكْرُها، ويَسْتَحِقُّ الذَمَّ بِتَرْكِ شُكْرِها.

وإمّا أنْ تكونَ ضَرَراً علىٰ نَفْسِهِ؛ فيَجِبُ عليه التحرُّزُ منها.

فإذَنْ يَجِبُ[٦] عليه مَعْرِفَةُ فاعلِها؛ لِيَشْكُرَها، أو يَتحرَّزَ[٧] عنها.

وإنّما قُلنا: «**إنّ مَعْرِفَةَ اللهِ تعالىٰ لا تَحْصَلُ إلّا بالنَظَر**».

---

(٤) كلمة «ذلك» ليست في (أ، ب).

(٥) في (أ): الكامل.

(٦) في (أ): وجب.

(٧) في (ب): يحترز.

لأَنّ مَعْـرِفَـةَ اللهِ تعالىٰ لَيْسَتْ بَديهيّةً، ولا وِجْدانِيّةً، ولا حِسّيّةً، ولا خَبَرِيّةً، فلم يَبْقَ إلّا النَظَرُ[٨].

فَثَبَتَ أنّ طريقَ مَعْرفَتِهِ تعالىٰ هو النَظَرُ، والاسْتِدْلالُ.

فَثَبَتَ أنْ يكونَ النَظَرُ واجِباً.

الفصلُ الثاني
في إثْباتِ ذاتهِ تعالىٰ

كلُّ جِسْمٍ مُحْدَثٌ، وكلّ مُحْدَثٍ مُحْتاجٌ إلىٰ المُؤَثِّرِ، (فكلُّ جِسْمٍ مُحْتاجٌ إلىٰ المؤثّر)[٩].

وإنّما قُلنا: «**إنّ كلَّ جِسْمٍ مُحْدَثٌ**».

لأَنّ الجِسْمَ هو الذي يَصِحُّ أنْ يُشارَ إليه إشارةً حِسّيّةً، والمُشارُ إليه بالإشارَةِ الحِسّيّة يَجِبُ أنْ يكونَ حاصِلاً في الحَيِّزِ.

وإذا ثَبَتَ هذا، فالجِسْمُ لو كانَ أزَليّاً، لكانَ في الأَزَلِ حاصِلاً في الحَيِّزِ؛ لكن يَسْتحيلُ أنْ يكونَ حُصولُهُ في الحيِّزِ أزَليّاً، فيَسْتَحِيلُ أنْ يكونَ الجسمُ أزليّاً.

وإنّما قلنا: «**إنَّ حُصولَه في الحيِّز يَسْتَحِيلُ أنْ يكونَ أزَليّاً**».

لأَنّه لو كان كذلك، لكانَ لا يَخْلُو:

إمّا أنْ يكونَ حاصِلاً في حَيِّزٍ[١٠] لا يكون[١١] قبلَه حاصِلاً في حَيِّزٍ آخر.

---

(٨) في (ج، هـ): إلّا بالنظر.

(٩) ما بين القوسين ليس في (أ).

(١٠) في (ب، هـ): في الحيّز.

(١١) في (ج): لم يكن.

أو لم يكن كذلك، بَلْ كانَ حاصِلاً في حَيِّزٍ كانَ قبلَه حاصِلاً في حيِّزٍ آخر.

فمن الأَوّلِ: يَلْزَمُ أنْ لا يَخرُجَ عن ذلك الحَيِّز، وإنْ أُخْرِجَ بالقهْرِ وَجَبَ أنْ يَعُودَ إليه، إذا زَالَ القَهْرُ، وإذا لم يَعُدْ؛ عَلِمْنا أنّه ليسَ كذلك.

ومن الثاني: يَلْزَمُ أنْ يكونَ الأَزَليُّ مَسْبُوقاً بغَيْره، وهو مَحالٌ.

فَثَبَتَ: أنّه لا يكونُ حُصُولُه في الحَيِّزِ أزَليّاً، وإذا كانَ كذلك لم يكُن الجِسْمُ أزليّاً.

وإنّما قُلْنا: **«إنّ كلَّ مُحْدَثٍ مُحتاجٌ إلىٰ المُؤَثِّر»**.

لأنّ المُحْدَثَ هو الموجُودُ الذي لم يكنْ ثُمَّ كانَ، وما كانَ كذلك عُلِمَ ـ بالضرورة ـ أنّ لَهُ مُحدِثاً.

فَثَبَتَ أنَّ لجميع الأَجْسامِ مُحْدِثاً.

دليلٌ آخر:

كلُّ موجُودٍ ـ سوىٰ الواحِدِ ـ مُمْكِنٌ، وكلُّ مُمْكِنٍ، مُحْدَثٌ، فكلُّ موجُودٍ سوىٰ الواحِدِ مَمكنٌ مُحْدَثٌ.

وإنّما قُلْنا: **«إنّ كلَّ موجُودٍ ـ سوىٰ الواحِدِ ـ مُمْكِنٌ»**.

لأنّا لو قَدّرْنا مَوْجُودَيْنِ واجِبَي الوجُودِ؛ لكانَ كلُّ واحِدٍ منهما مُشارِكاً للآخر في كَوْنِه واجِباً، ومُبايناً عنه بالتعيّن(١٢)، وما بِهِ المُشارَكَة غَيْرُ ما بِهِ المبايَنةُ، فيلزمُ أنْ يكونَ كلُّ واحِدٍ منهما مُرَكّباً ممّا به المشارَكةُ، وممّا به المُبايَنة.

وكلُّ مُركَّبٍ مُمْكِنٌ، لأنّ كلَّ مركَّبٍ مُحْتاجٌ إلىٰ جُزْئِهِ، وجُزْؤهُ غَيْرُهُ،

---

(١٢) في (أ): بالتغيير.

لأنَّه لَيْسَ هُوَ، وما ليسَ هُوَ يكونُ غَيْرَهُ.

فَثَبَتَ أَنَّ كلَّ مُرَكَّب مُمْكِنٌ.

وإنّما قُلْنا: «إنّ كلَّ مُمْكِنٍ مُحْدَثٌ».

لأنّ كلّ مُمْكِنٍ مُحْتاجٌ إلىٰ المُؤثِّر، لأنَّ المُمْكِنَ هو الذي تكونُ[١٣] نِسْبةُ طَرَفَيِ الوجُودِ والعَدَمِ إليه علىٰ السَّوِيّة، فإذا حَصَلَ الرُجْحانُ لا بُدّ له من مُرَجّحٍ، فَثَبَتَ أنَّ كلَّ مُمكِنٍ مُحْتاجٌ إلىٰ المرجِّح، وما كانَ كذلكَ، فهو مُحْدَثٌ[١٤].

فَثَبَتَ أنَّ كُلَّ موجُودٍ ـ سوىٰ الواحِدِ ـ مُمْكِنٌ، مُحْدَثٌ.

الفصل الثالثُ
في إثْباتِ صِفاتِه الثُبُوتيّةِ

وفيه مَسائلُ:

*** المسألة الأُولىٰ: ولا بُدّ من كَوْنِه ـ تعالىٰ ـ قادِراً:**

لأَنَّه لو لم يكُنْ قادِراً[١٥]، لكانَ مُوْجَباً، لأَنّه قد صَدَرَ عنه الفِعْلُ، وكلُّ مَنْ صَدَرَ عنه الفِعْلُ:

فإمّا أنْ يَصْدُرَ عنه[١٦] مَعَ جوازِ أنْ لا يَصْدُرَ،

---

(١٣) كلمة «تكون» من (ج) وفي (د): «هو الذي يكون طرفا الوجود والعدم نسبةً إليه علىٰ السويّة».

(١٤) في (ج، د): «كان محدَثاً» بدل: «فهو محدَث».

(١٥) في (ب): «كذلك» بدل قوله: «قادراً».

(١٦) أضاف في (ج) كلمة: «الفعل».

أو مَعَ ٱسْتِحالَةِ أنْ لا يَصْدُرَ.

فالأوّل: هو القادِرُ.

والثاني: هو المُوْجَبُ.

ويَسْتَحيلُ أنْ يكونَ ـ تعالىٰ ـ مُوْجَباً، لأنّه لو كانَ كذلكَ، لَلَزِمَ:

إمّا[١٧] مِن قِدَمِهِ قِدَمُ العالَم.

أوْ مِن حُدوْثِ العالَم حُدُوثُه تعالىٰ.

وهُما محالانِ، فَيَلْزَمُ أنْ لا يكونَ مُوْجَباً.

وأيْضاً: لو كان ـ تعالىٰ ـ مُوْجَباً، لكان يَلْزَمُ مِن تغيُّر كلّ شيءٍ في العالَم تَغَيُّرُهُ في ذاته تعالىٰ، لأنّ تغيُّرَ المَعْلُول دَليلٌ علىٰ تَغَيُّرِ العِلَّةِ، فلو لم تَتَغَيَّر العِلّةُ، لم يَتغيَّر المَعْلُولُ.

وإذا كانَ التَغَيُّرُ علىٰ الله ـ تعالىٰ ـ مَحالاً، يَسْتَحِيلُ أنْ يكونَ مُوْجَباً.

* **مَسْألةٌ: ولا بُـدَّ من كونه ـ تعالىٰ ـ عالِماً:**

لأنّه أوْجَدَ بَعْضَ مَقْدُوراتِه دَوْنَ البَعْض، علىٰ وَجْهٍ دُوْنَ وَجْهٍ، في وَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ، وإذا كانَ كذلك، فلا بُدّ أنْ يَدْعُوَهُ الداعي إلىٰ ذلك البَعْض، والداعي يَسْتَحِيلُ أنْ يَدْعُوَ القادِرَ[١٨] إلاّ إلىٰ ما عَلِمَ حقيقتَه، وتصوَّرَ ماهيَّتَه، وإذا ثَبَتَ كونُهُ قادِراً[١٩] ثَبَتَ كونُه عالِماً.

دليلٌ آخرُ:

كلُّ مَنْ صَدَرَ عنه أفْعالٌ مُحْكَمةٌ مُتْقَنَةٌ، يَجِبُ أنْ يكونَ عالِماً، وقد

---

(١٧) كلمة «إمّا» لم ترد في (أ، د، هـ).

(١٨) كذا في (أ، هـ) وكلمة «القادر» ليست في (ب) وفي (ج): «يدعوه القادر».

(١٩) في (ب، د): موجداً.

صَدَرَ عنه ـ تعالىٰ ـ أفْعالٌ مُحْكَمَة مُتْقَنَةٌ، فيجِبُ أنْ يكونَ عالِماً.

والأوّلُ: بديهيٌّ.

والثاني[٢٠]: حِسّيٌّ.

فَثَبَتَ كونُه ـ تعالىٰ ـ عالِماً.

*** مَسْألةٌ: ولا بُدّ من كَوْنِهِ ـ تعالىٰ ـ حَيّاً:**

لأَنّ الحيَّ هو الذي يَصِحُّ أنْ يَقْدِرَ ويَعْلَمَ، وإذا ثَبَتَ كونُه ـ تعالىٰ ـ قادِراً عالِماً، ثَبَتَ كونُهُ حَيّاً.

*** مسألةٌ: ولا بُدَّ من كونه ـ تعالىٰ ـ مَوْجُوداً:**

لأنّه لوْ لم يكُنْ موجُوداً، لكانَ مَعْدُوماً، والمَعْدُومُ يَسْتَحيلُ أنْ يكونَ قادِراً عالِماً، وإذا ثَبَتَ كونُه كذلك، ثَبَتَ كونُه مَوْجُوداً.

*** مَسْألةٌ: ولا بُدّ من كَوْنِهِ[٢١] ـ تعالىٰ ـ مَوْصُوفاً بهذه الصِفاتِ أَزَلاً، وأَبَداً:**

لأَنّه لو لم يكُنْ كذلك، لم يَصِرْ مَوْصُوفاً بها[٢٢] أبَداً، والتالي باطِلٌ[٢٣] لِما مَرَّ، فالمُقَدَّمُ باطلٌ.

فَثَبَتَ أنّه ـ تعالىٰ ـ موصُوفٌ بِهذِهِ الصِفاتِ أزَلاً، وأبَداً.

---

(٢٠) قوله: «والثاني» ليس في (أ).

(٢١) في (أ، هـ): ولا بُدّ أن يكون.

(٢٢) في (أ): «بهذه الصفات» بدل «بها».

(٢٣) في (ب): وضع الحرف (ط) رمزاً لكلمة باطل هنا وفيما يلي إلىٰ آخر الكتاب.

*** مَسْألةٌ: ولا بُـدَّ من كَوْنِهِ ـ تعالىٰ ـ قادِراً علىٰ جميع المُمْكِنات، وعالِماً بكلِّ المَعْلُوماتِ:**

لأنّه لو لم يكُنْ كذلك، لكانَ اخْتصاصُهُ بالبَعْض دُوْنَ البَعْض ـ مع آسْتِواءِ جميعِ المَقْدُوراتِ والمَعْلُوماتِ، ومَعَ أنَّ نِسْبةَ ذاتِهِ تعالىٰ إلىٰ[٢٤] الجميع علىٰ السَوِيّةِ ـ يَحْتاج[٢٥] إلىٰ مُخَصِّص، ولا مُخَصِّصَ هُناك.

فوَجَبَ أن يكونَ قادِراً (علىٰ الكلّ، عالِماً بالكُلّ)[٢٦].

*** مَسْألةٌ: ولا بُـدَّ من كَوْنِهِ ـ تعالىٰ ـ مُدْرِكاً، سَمِيعاً، بَصِيراً، مُرِيداً، كارِهاً:**

لأنَّ المرجعَ في جميع هذهِ الصِفاتِ إلىٰ كَوْنه ـ تعالىٰ ـ عالِماً بكُلّ المَعْلُوماتِ، وإذا ثَبَتَ كونُه ـ تعالىٰ ـ كذلك، ثَبَتَ كَوْنُهُ مَوْصُوفاً بهذهِ الصِفات.

*** مَسْألةٌ: وهذهِ الصِفاتُ ـ التي أثْبَتْناها ـ صِفاتٌ إضافِيّةٌ، نِسْبِيّةٌ، لَيْسَتْ زائِدةً علىٰ ذاتِهِ المُنَزَّهَةِ:**

لأنَّها لو كَانَتْ زائدةً، فلا يَخْلُو:

إمّا أنْ تكونَ واجِبةً،

أوْ مُمْكِنةً،

وهُما مَحالانِ، فيَسْتَحيلُ أنْ تكونَ زائِدةً.

---

(٢٤) كلمة «إلىٰ» لم ترد في (ب).

(٢٥) في (هـ): مع... مع... فإذاً يحتاج.

(٢٦) في (ج) بدل ما بين القوسين: «علىٰ كلٍّ عالماً بكلٍّ».

وإنّما قُلْنا: **«إنَّها لم تكُنْ واجِبةً»**.

لأنّها مُحْتاجَةٌ إلىٰ (الذات التي هو)[٢٧] الغَيْرُ، وما كانَ مُحْتاجاً إلىٰ الغَيْرِ لا يَكُونُ واجِباً.

وإنّما قُلْنا: **«إنّها لا تكونُ مُمْكِنةً»**.

لأَنَّها لو كانَتْ مُمْكِنةً، لكانَتْ مُحْتاجةً إلىٰ الغَيْر، والمُحتاجُ إلىٰ الغَيْر مُحْدَثٌ، كما مَرَّ.

وإذا لم تكُنْ واجِبةً ولا مُمْكِنةً، لم تكُنْ زائِدةً علىٰ ذاتِه، فَحَصَلَ المَرامُ[٢٨].

الفصلُ الرابِعُ
في صِفاتِه السَلْبيةِ

وفيه مَسائلُ:

* **مَسْألةٌ: ويَسْتَحيلُ أنْ يكونَ ـ تعالىٰ ـ جِسْماً:**

لأنّه لو كانَ جِسْماً، لكانَ مُساوِياً لسائر الأَجْسام في الجِسْميّة:

فإنْ لم يُخالِف الأَجْسامَ من وَجْهٍ آخَر، لَزِمَ:

إمّا حُدُوثُه،

أوْ قِدَمُها[٢٩].

---

(٢٧) ما بين القوسين زيادة في (ج) وفي (د): لأنّها محتاجة إلىٰ ذاتٍ وما كان. . .

(٢٨) في (ج) عن نسخة: فحصل المراد، وفي (هـ) كتب «المراد» تحت «المرام» ولعلّه تفسير له.

(٢٩) زاد في (أ) هنا: «لكونه محدَثاً».

وإنْ خالَفها، لَزِمَ كَوْنُه مُرَكَّباً مِمّا بهِ المُشارَكةُ ، ومِمّا بهِ المُخالَفةُ، وهو أيضاً مَحالٌ.

فيَسْتَحيلُ أنْ يكونَ ـ تعالىٰ ـ جِسْماً.

دليلٌ آخرُ(٣٠):

لو كانَ ـ تعالىٰ ـ جِسْماً، لكانَ لا بُـدَّ أنْ يكونَ حاصِلاً في الحَيِّزِ كما مَـرَّ.

ثمّ لا يَخْلُو:

إمّا أنْ يَصِحَّ خُرُوجُهُ عن ذلك الحَيِّزِ.

أوْ لا يَصِحَّ.

فإنْ صَحَّ، صَحَّ عليه الحَرَكَةُ.

وإنْ لم يَصِحَّ، لَزِمَ أنْ يكونَ كالمقيَّدِ العاجِزِ.

وهما مَحالانِ عليه ـ تعالىٰ ـ.

فيَسْتحيلُ أنْ يكونَ ـ تعالىٰ ـ جِسْماً.

*** مَسْألةٌ: ويَسْتحيلُ أنْ يكون ـ تعالىٰ ـ عَرَضاً:**

لأنّ العَرَضَ مُحْتاجٌ إلىٰ الغَيْرِ، والبارئ ـ تعالىٰ ـ ليسَ مُحْتاجاً إلىٰ الغَيْرِ، فلا يكونُ عَرَضاً.

---

(٣٠) في (د، هـ): «مسألة» بدل «دليل آخر».

* **مَسْألةٌ: ذاتُه ـ تعالىٰ ـ مُخالِفةٌ لسائِر الذَوات، لِعَيْنِ[٣١] ذاتِه المَخْصُوصة[٣٢]، لا لأمْرٍ زائِدٍ:**

لأنّه لو كانتْ ذاتُه ـ تعالىٰ ـ مُسَاويةً لسائِرِ الذَواتِ، لكـانَ آخْتصاصُهُ بتلك الصِفةِ:

إمّا لأمْرٍ زائِدٍ،

أوْ لا لأمْرٍ.

فمن الأوّل: يَلْزَمُ التَّسَلْسُلُ.

ومن الثاني: يلزمُ ترجيحُ المُمْكِنِ مِن غير مُرَجِّحٍ.

وهما مَحالان.

فَثَبَتَ كونُه ـ تعالىٰ ـ مُخالِفاً لسائِرِ الذَواتِ لِعَيْنِ[٣٣] ذاته المَخْصُوصةِ.

* **مَسْألةٌ: لو كانَ البارئ ـ تعالىٰ ـ مُحْتاجاً إلىٰ غَيْره، لكانَ لا يَخْلُو:**

إمّا أنْ يكونُ مُحْتاجاً في ذاته.

أوْ في صِفاتِه.

وهمُا مَحالانِ، لِما مَرَّ.

فيَسْتَحيلُ أنْ يكونَ ـ تعالىٰ ـ مُحْتاجاً.

---

(٣١) كذا في (ج، د) وفي (ب، هـ): بعين، وفي (أ): «الغير».

(٣٢) كلمة «المخصوصة» ليس في (أ).

(٣٣) كذا في (ج، د) وفي (ب، هـ): بعين، وفي (د): «لنفس» بدل «العين» وفي (أ): «لغير».

* **مَسْألةٌ : ويَسْتَحيلُ أنْ يكونَ ـ تعالىٰ ـ مَرْئيّـاً بالبَصَرِ :**

لأنَّه لو كانَ كذلك، لكانَ لا يَخْلُو:

إمّا أنْ يكونَ مقابِلاً للرائي، (أو في حكم المقابل)(٣٤).

أوْ لا يكـونَ.

فإنْ كانَ مقابلاً :

فإمّا أنْ يكونَ في جِهَةٍ.

أوْ لا يكونَ في جِهَةٍ.

فإنْ كانَ في جِهَةٍ، لَزِمَ كونُهُ ـ تعالىٰ ـ جِسْماً، وهو مَحالٌ.

وإنْ لم يكنْ في جِهَةٍ، لم يكُنْ مقابِلاً، فلم تكن الرُّؤْيَةُ مَعْقُولَةً، لأنَّ الرُّؤْيَةَ (المعقولة)(٣٥) عِبارةٌ عن «آرْتِسامِ صُوْرةِ المَرْئيِّ في العَيْنِ، أو آتِّصالِ شُعاعِ البَصَرِ بهِ(٣٦)» وهذا لا يُعْقَلُ إلاّ في ما كانَ مقابِلاً للرائي، وهو عليه ـ تعالىٰ ـ مَحالٌ.

وإذا بَطَلتْ هذه الأقسامُ، ثَبَتَ اسْتحالَةُ رُؤْيَته ـ تعالىٰ ـ بالبَصَر.

* **مَسْألةٌ : يَسْتَحيلُ قيامُ الحوادِثِ بذاتِهِ، خِلافاً للكَرّاميّةِ، والحَنابلةِ :**

لأنَّه لو صَحّ آتِّصافُهُ ـ تعالىٰ ـ بها، لكانَتْ تلك الصِفَةُ(٣٧) :

إمّا أنْ تكونَ من لَوازِمِ ذَاتِهِ.

وإمّا أنْ تكونَ من عَوارِضِ ذَاتِهِ :

---

(٣٤) ما بين القوسين في (هـ).

(٣٥) ما بين القوسين من (د، هـ).

(٣٦) في (د، هـ): شعاع البصريّة إليه.

(٣٧) كذا في النسخ، لكن في (هـ) وهامش (ب): «الصحّة».

فمِن الأَوّل: يَلْزَمُ أزَليَّةُ الحَوادِثِ.
ومِن الثاني: يَلْزَمُ التسَلْسُلُ.
وهما مَحالانِ.
فيَسْتَحيلُ كَوْنُهُ مَوْصُوفاً بِها.

* مَسْألةٌ: **الأَلَمُ واللّذّةُ عليه ـ تعالىٰ ـ مَحالٌ:**

لأنّهما من تَوابعِ المِزاجِ، الذي هو من تَوابِعِ الأَجْسام، وإذا ثَبَتَ كَوْنُهُ ـ تعالىٰ ـ لَيْسَ بِجِسْمٍ، يَسْتَحيلُ أنْ يكونَ ـ تعالىٰ ـ مَوْصُوفاً بِهما، أوْ بِواحِدٍ منهما.

* مَسْألةٌ: **ويَسْتَحيلُ أنْ يتّحِدَ الله ـ تعالىٰ ـ بِغَيْرِهِ:**

لأنّهما لا يَخْلُوان[٣٨] مَن أقْسامٍ ثلاثَةٍ، وهي:
إمّا إنْ بقيا[٣٩] كما كانا موجودَين[٤٠].
أو صارا مَعْدُومَيْن.
أو عُدِمَ أحدُهما دُوْنَ الثاني.
وليس في (شيءٍ من)[٤١] هذه الأَقْسامِ اتّحادٌ[٤٢].
فيَسْتَحيلُ عليه الاتِّحادُ.

---

(٣٨) كذا الصواب، وكان في (أ، ب): لا يخلو، وفي (ج، د، هـ): لا يخلوا.
(٣٩) في (أ): يبقيا.
(٤٠) كلمة «موجودين» من (ج، د، هـ).
(٤١) ما بين القوسين ليس في (أ).
(٤٢) في (ب): الاتّحاد.

* **مَسْألةٌ : ويَسْتَحيلُ أنْ يَحلَّ اللهُ ـ تعالىٰ ـ في شَيءٍ :**

لأَنَّه لو حَلَّ في شيءٍ، لا يَخْلُو:

إمَّا أنْ يَجِبَ حُلُولُه فيه،

أوْ لا يَجِبُ:

فمِن الأَوَّل: يَلْزَمُ حُدُوثُه ـ تعالىٰ ـ وهو مَحالٌ.

ومِن الثاني: يَلْزَمُ اسْتِغْناؤهُ عنه، والمُسْتَغْنِي عن الشَيْءِ يَسْتَحيلُ أنْ يحلَّ فيه.

* **مَسْألةٌ : يَسْتَحيلُ أنْ يكونَ مَوْصُوفاً بشيءٍ من الألْوانِ :**

لِاسْتِحالَةِ كونِهِ ـ تعالىٰ ـ مَحَلاً للأَعْراضِ (لأَنَّ محلَّها الأَجْسامُ، وإذا لم يكُنْ ـ تعالىٰ ـ جِسْماً، لم يكُنْ مَحَلاً للأَعْراضِ)[٤٣] فلم يكُنْ مَوْصُوفاً بِشَيءٍ من الأَلْوانِ.

---

(٤٣) ما بين القوسين ساقط من (ج).

البابُ الثاني
في العَدْل

وفيه فُصُولٌ:

(الفصلُ الأوّلُ)[٤٤]
[تعريف العدل]

اعلم أنّ مُرادَنا من كونِهِ ـ تعالىٰ ـ عادِلاً، هو: أنّه لا يَفْعَلُ القبيحَ، ولا يُخِلُّ بالواجِبِ.

وهذه المسألةُ مُتَفَرِّعَةٌ علىٰ إثْباتِ الحَسَنِ والقَبيحِ[٤٥] بِحُكْمِ العَقْلِ، خِلافاً للأَشْعَرِيَّةِ.

اعلم أنّ كلَّ مَنْ صَدَرَ عَنْهُ فِعْلٌ ـ من المُكَلَّفِين ـ من الأَفْعالِ الاخْتِيارِيّةِ، فلا يَخْلُو:

إمّا أنْ يكونَ صُدُورُ ذلِكَ الفِعْلِ مُنافِراً لِلعَقْلِ،

أوْ لا يكونَ:

والأَوّل: هو القَبيحُ.

والثاني: إمّا أنْ يكونَ تَركُهُ مُنافِراً لِلعَقْلِ،

أو لا يَكونَ:

والأَوّل: هو الواجِبُ.

---

(٤٤) هذا العنوان لم يرد في (أ).

(٤٥) في (ب، هـ): والقُبْح.

والثاني: إمّا أنْ يكونَ فاعلُه مُسْتَحِقّاً للمَدْحِ.

أوْ لا يكـونَ:

والأَوّل: هـو النَدْبُ.

والثاني: إمّا أنْ يكونَ فعلُه أَوْلىٰ من تَرْكِه،

أوْ لا يكـونَ:

والأَوّلُ: هـو الحَسَنُ.

والثاني: إمّا أنْ يكونَ تَرْكُه أَوْلىٰ من فِعْلِه.

أوْ لا يكـونَ:

والأَوّلُ: هـو المَكْرُوهُ.

والثاني: هو المُباحُ.

وإذا ثَبَتَ هذا، فلا شَكَّ أَنْ بَعْضَ أفْعالِنا ما يكونُ العَقْلُ مُنافِراً عن فعله، كالظُلْمِ، والكِذْبِ، والعَبَثِ، والمَفْسَدَةِ، وغيرِ ذلك.

وبعضَ أفْعـالِنـا ما يكـونُ ملائِمـاً لِلعَقْـلِ[٤٦]، كَشُكْرِ المُنْعِمِ، وردِّ الوَدِيْعةِ، وقَضاءِ الدَيْنِ[٤٧] وغيرِ ذلك.

والعلمُ بذلِكَ يَجِدُهُ كُلُّ عاقِلٍ من نَفْسِهِ، ولا يَحْتاجُ إلىٰ شَرْعٍ، ولهذا يَعْـرِفُـهُ المُنْكِـرونَ للشرائعِ، كالكُفّار الأَصْلِيّةِ، والبَراهِمَةِ، وعَبَدَةِ الأَوْثانِ والأَصْنام، كما يعرفُهُ المِلّـيُّونَ[٤٨].

ومَنْ أنكَرَ ذلِكَ فهو جاهِلٌ مُكابِرٌ.

---

(٤٦) في (أ): «ما لائم العقل» ولم ترد «ما يكون» في غير (ج).

(٤٧) في (ب، د، هـ): الديون.

(٤٨) كذا الصواب، وهو الموجود في (ب، د، هـ) وكان في (أ): «المكّيون».

الفَصْلُ الثاني
[في الاختيار]

لا شَكَّ أنّ العلمَ بِحُسْنِ المَدْحِ والذَمِّ[٤٩] علىٰ بَعْضِ أفْعالِ الإنْسانِ، عِلْمٌ ضَروريٌّ.

ولا شكّ ـ أيضاً ـ أنّ حُسْنَ المَدْحِ والذَمِّ يَتوقّفُ علىٰ كَوْنِ المَمْدُوحِ والمَذْمُومِ فاعِلاً، وما يَتَوقَّفُ عليه العِلْمُ الضَروريُّ، يَجِبُ أنْ يكونَ ضَرُورِيّاً.

فَثَبَتَ أنّ العِلْمَ بِكَوْنِ العَبْدِ فاعِلاً عِلْمٌ ضَرُورِيٌّ.

حُجّةٌ أُخرىٰ:

إنّ كلّ ما صَدَرَ عَنّا من الأفْعال إنّما يَصْدُرُ بِحَسَبِ دَواعِينا وقُصُودِنا، وكلُّ فِعْلٍ يكونُ كذلك، كانَ ذلكَ الفِعْلُ فِعْلًا لذلك الفاعلِ.

فَإذَن: وَجَبَ أنْ يكونَ كلُّ ما صَدَرَ عَنّا (مِن الأفْعالِ)[٥٠] فِعْلاً لَنا.

الفَصْلُ الثالِثُ
في أنّه ـ تعالىٰ ـ قادِرٌ علىٰ القَبيحِ

والدليلُ عليه: هو أنّ القَبيحَ من المُمْكِناتِ، لأنّه لو لم يكُنْ من المُمْكِنات، لَما قَدَرْنا عليه، فإذا كانَ من المُمْكِناتِ ـ والله تعالىٰ قادِرٌ علىٰ

(٤٩) زاد في (أ) هنا كلمة: «يتوقّف».

(٥٠) ليس في (ب).

جميع المُمْكِناتِ ـ،

فَيَجِبُ أنْ يَكُونَ قادِراً عَلىٰ القَبِيحِ .

الحُجّةُ الثانيةُ :

أنّه ـ تعالىٰ ـ قادرٌ علىٰ تَعْذِيْب المُصِرّ علىٰ الكُفْرِ، فإذا تابَ وَجَبَ أنْ يكونَ قادِراً عَلَيْه، لِأَنَّ تَوْبَتَهُ لا تُؤَثِّرُ في قادِرِيَّتِهِ ـ تعالىٰ ـ.

وتَعْذِيبُهُ بَعْدَ التوبَةِ ظُلْمٌ، والظُّلْمُ قَبيحٌ .

فيَجِبُ أنْ يكونَ ـ تعالىٰ ـ قادراً علىٰ القَبِيحِ .

الفَصْلُ الرابعُ
في أنّه ـ تعالىٰ ـ لا يَفْعَلُ القَبِيحَ ، ولا يُخِلُّ بالواجِبِ

والدَليلُ عليه هو أنّه ـ تعالىٰ ـ إذا كانَ عالِماً بِقُبْحِ القَبِيحِ ـ لأَنّه عالِمٌ بِكُلِّ المَعْلُوماتِ ـ وعالِماً بِٱسْتِغْنائِهِ عَنْهُ[٥١] .

فَإذَنْ[٥٢] : عِلْمُهُ ـ تعالىٰ ـ يَصْرِفُهُ عن فِعْلِهِ، ولا يَدْعُوهُ الداعي إليه، لاسْتِغْنائِهِ عنه، ومعَ وُجُودِ الصارِفِ وعدم الداعي إليه[٥٣] يَسْتَحِيلُ أنْ يَصْدُرَ الفِعْلُ عن القادِرِ.

فَثَبَتَ أنّه ـ تعالىٰ ـ لا يَفْعَلُ القَبِيحَ ، أَلْبَتَّــةَ، ولا يُخِلُّ بِالواجِبِ.

---

(٥١) كذا في (ب، هـ) وفي سائرالنسخ : عنها.

(٥٢) كذا الصواب، ورسمها في (أ، هـ): إذاً، مضبوطاً بفتحتين، وفي سائر النسخ «إذا» بالألف.

(٥٣) في (أ، هـ): ومع عدم الداعي ووجود الصارف.

الفَصْلُ الخامِسُ[٥٤]
[في أنّه لا يريد القبيح]

وَإذا ثبت أنّه ـ تعالىٰ ـ لا يَفْعَلُ القَبْيح ، فكُلُّ ما صَدَرَ عنه مِن إحْداثِ العـالَمِ ، ومـا فيه من خَلْق الحَيوانـاتِ المُؤْذِيَةِ، والنَبـاتـاتِ المُضِـرَّةِ، و(السموم)[٥٥] القاتِلَةِ، (وغَيْرِ ذلك من التكاليفِ الشاقّةِ)[٥٦] حَسَنٌ.

وكُـلُّ ما صَدَرَ[٥٧] (في العالَم)[٥٨] من الظُلْمِ ، والقَبيحِ ، والكِذْبِ، والفَسْادِ، وغير ذلك، إنّما صَدَرَ عن غيره، لا عَنْه.

ولا يُرِيْدُ ـ أَلْبَتَّةَ ـ شَيْئاً من القَبائحِ ، لأَنَّ إرادَةَ القَبيحِ قَبِيْحةٌ.

الفَصْلُ السَادِسُ[٥٩]
[في أنّ الكافر يختار الكفر باختياره]

كُلُّ ما فَعَلَه اللهُ ـ تعالىٰ ـ بالمؤْمِن[٦٠] من تَعْرِيْضِ الثَوابِ، وإزاحَةِ العِلَّةِ من التَمْكِيْن، والأَلْطافِ، ونَصْب الأَدِلّةِ، فَقَدْ فَعَلَهُ بالكافِرِ.

---

(٥٤) جاء في (أ) كلمة : «مسألة» بدل عنوان «الفصل الخامس».

(٥٥) كلمة «السموم» من (د، هـ).

(٥٦) ما بين القوسين ورد في (أ، د، هـ) فقط.

(٥٧) زاد كلمة «عنّا» في (ب) هنا.

(٥٨) قوله : «في العالم» من (هـ).

(٥٩) جاء في (أ) بدل العنوان، كلمة : «مسألة».

(٦٠) كذا في (هـ) وفي النسخ : بالمؤمنين.

وإذا كانَ تَكْلِيفُ المؤْمِنِ حَسَنـاً، يجب[٦١] أنْ يكونَ تَكْليفُ الكافِرِ ـ أيضاً ـ حَسَناً.

فأمَّـا ما صَدَرَ عَنْهُ من الكُفْرِ، فإنّما يَصْدُرُ[٦٢] عنه بٱخْتِيارِهِ، وبتَرْكِهِ الواجِبَ، لا بالتَكْليفِ[٦٣].

(٦١) في (ج): وجب.

(٦٢) في (أ): صدر.

(٦٣) في (د): «لا بتكليفٍ» كذا مضبوطاً.

البابُ الثَالِثُ
في النُبُـوَّةِ

وفيه فُصُـولٌ:

الفَصْلُ الأَوّلُ
في حُسْنِ بِعْثَةِ الأَنْبياءِ عَلَيْهِمُ السَلامُ

في بِعْثَةِ الأَنْبياءِ فَوَائِدُ:

منهـا: أنْ يَأتُـوا من اللهِ ـ تعـالىٰ ـ بإعْـلام الثَواب الدائِم لِلمُطِيْع المُؤْمِنِ، والعَذاب الدائِم لِلكَافِرِ العاصِي، وذلك لُطْفٌ لَهُمْ.

ومنها: أَنْ يُعَلِّمَهُمْ كَيْفِيَّةَ شُكْرِ المُنْعم (٦٤).

ومنها: زِيادَةُ دَواعِي المكَلَّفِيْنَ في أداءِ الواجِباتِ، وٱجْتِناب المُقَبَّحاتِ.

وما كانَ فِيهِ هَذه الفوائِدُ الموفَّرةُ، كانَ حَسَناً.

فيَجِبُ أنْ تَكُونَ بِعْثَةُ الأَنْبياءِ حَسَنَةً.

---

(٦٤) في (د): الشكر للمنعم.

الفَصْلُ الثَانِي
في إثْبات نُبُوَّةِ
نَبِيِّنا مُحمَّـدٍ صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم

لأَنَّـهُ ٱدَّعىٰ النُبُـوَّةَ، وظَهَـرَت المُعْجِـزَةُ علىٰ يدِه[٦٥] (علىٰ وِفْقِ دَعْواهُ)[٦٦]، وكلُّ مَنْ كانَ كذلك كانَ نَبِيّـاً حَقّاً:

أمّا أنّه ادّعىٰ النُبُوَّةَ، فَذلِكَ مَعْلُومٌ بالتَواتُرِ.

وأمّا أنّه ظَهَرت المُعْجزةُ علىٰ يده[٦٧]، فهو أنّه ظَهَرَ القُرْآنُ عليه.

وأمّـا بَيانُ أنّ القُـرآنَ مُعْجِـزٌ، فمِن حَيْثُ أنّ لَفْـظَهُ البَلِيغَ، ومَعْنـاهُ المُبِيْنَ[٦٨]، ما لَم يَعْهَدْهُ أحَدٌ مِن العَـرَبِ.

فإذا أتىٰ[٦٩] عليه السلامُ بالقُرآنِ، وتَحَدَّاهُمْ بِهِ، وٱجْتَمَعُوا[٧٠] علىٰ أنْ يأتُوا بمثلِهِ (آيةً أو سورةً)[٧١]، فَقَدْ عَجزُوا عن ذلك.

ولَمّا ظَهَرَ عَجْزُهُم عن مُعارَضَتِهِ[٧٢]، ثَبَتَ أنّه مُعْجِزٌ، من قِبَلِ الله ـ تعالىٰ ـ.

---

(٦٥) كذا في (أ) وفي النسخ: «عليه» وفي (هـ): «ظهر المعجز» بدون عليه.

(٦٦) في (أ) بدل ما بين القوسين جاء: «موافقاً لدعواه».

(٦٧) كذا في النسخ، و«علىٰ يده» من (أ) فقط، وفي (د): عليه.

(٦٨) الكلمة مضبوطة في (ب).

(٦٩) كذا في النسخ، وفي (أ): «تقرّر» بدون قوله «أتىٰ»، ولعلّه: تفرّد.

(٧٠) جاء في (أ): وأجمعوا.

(٧١) في (أ) بدل ما بين القوسين: «أو بسورةٍ».

(٧٢) في (أ): عن المعارضة.

ولو قَدَرُوا علىٰ الإِتْيان بمثلِه[٧٣]، لأَتَوْا بِهِ، ولَما خَرجوا بالسَّيْفِ، ولا اختاروا ما فيه بَذْلُ المُهَجِ والنُفُوسِ، وٱسْتِرْقاقِ الأَوْلادِ، لأَنَّ مَنْ قَدَرَ علىٰ دَفْعِ الخَصْمِ ـ بِأَهْوَنِ الأُمُورِ وأَيْسَرِ ما في المَقْدُورِ ـ لا يَقْصُدُ الأَصْعَبَ والأَشَدَّ[٧٤]، وذلك لا يكونُ منهم إلّا عَجْزاً ظاهِراً، ونُكُولاً واضِحاً[٧٥].

فَثَبَتَ أنَّ القُرآن مُعْجِزٌ، خارِقٌ للعَادَةِ.

وإذا ثَبَتَ هذا، ثَبَتَ أنَّه نَبِيٌّ من عِنْدِ الله تعالىٰ.

ومن مُعْجزاتِه ـ التي هيَ سِوىٰ القُرآنِ ـ:

تَسْبيحُ الحَصا في كَفِّهِ[٧٦]،

وحَنِيْنُ الخَشَبَةِ،

وشِكايَةُ الناقةِ،

(وكلامُ الذِئْبِ)[٧٧]،

وكلامُ الذِراعِ[٧٨] المَشْوِيِّ،

وٱنْفِجارُ الماءِ من بَيْنِ أصابِعِهِ،

وإشْباعُ الخَلْقِ الكَثِيْرِ من الطَعامِ القَلِيْلِ،

ومَجِيْءُ الشَجَرة إليْهِ لَمّا قال لَها: «أَقْبِلِيْ» وعَوْدُها إلىٰ مَكانِها لَمّا قالَ لها: «أَدْبِرِيْ»[٧٩]،

---

(٧٣) كذا في (هـ) وفي النسخ: إتيان مثله.

(٧٤) في (أ): الأشقّ.

(٧٥) في (أ): فاضحاً.

(٧٦) في (أ): كفّيه.

(٧٧) ما بين القوسين من (هـ).

(٧٨) في (ب): الطائر.

(٧٩) في (ب): ارْتَدِّي.

وٱنْشِقاقُ القَمَرِ،

والإِخْبارُ عن الغُيُوبِ ـ علىٰ ما تَواتَر به النَقْلُ ـ،

وإظْلالُ السَحابِ قبل مَبْعَثِهِ.

وهذه الْأَخْبارُ ـ وإنْ كانَ كُلُّ واحِدٍ منها في حَيِّزِ الآحادِ ـ إلّا أنّه لَمّا كَثُرَت الْأَخْبارُ عن شيءٍ يَسْتَحِيلُ أنْ تكُونَ كلُّها كِذْباً.

وإذا صَحَّ واحِدٌ منها حَصَلَ المَقْصُودُ، وصَحَّ الباقي.

فَثَبَتَ أنّه عليه السلامُ كانَ نَبِيّاً حَقّاً، من عِنْدِ الله، صَادِقاً في جَمِيعِ ما أتىٰ بِهِ.

الفَصْلُ الثالِثُ[٨٠]

في صفاته (عليه السلام)[٨١]

يَجِبُ أنْ يكونَ النَبِيُّ عليه السلامُ مَوْصُوفاً بِكَمالِ العَقْلِ، والذَكاءِ، والفِطْنَةِ، وقُوَّةِ الرأْيِ، وجَوْدَتِهِ[٨٢].

ويَجِبُ أنْ يكُونَ مَعْصُوماً من القَبائحِ كلِّها ـ صَغِيرِها وكَبِيرِها ـ قَبْلَ النُبُوَّةِ، وبَعْدَها، عَمْداً (كان أو سهواً)[٨٣]، ونِسْياناً.

لأَنَّه لو جازَ[٨٤] ذلك عَلَيْه يَنفُرُ العَقْلُ عن مُتابَعَتِهِ، ولا يَلِيْقُ بالحكيمِ إيْجابُ ٱتِّباعِ مَنْ يَنْفُرُ العقلُ عن مُتابَعَتِهِ.

---

(٨٠) في (ب): فصل، بدل العنوان.

(٨١) كذا في (د، هـ) وفي النسخ: صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم.

(٨٢) في (ب): وجوده.

(٨٣) ما بين القوسين من (د).

(٨٤) كذا في (هـ) وفي النسخ: لأنّ جواز.

فيَجِبُ أنْ يكونَ مَوْصُوفاً بهذه الصِفاتِ.

الفَصْلُ الرابِعُ
كلامُ اللهِ ـ تعالىٰ ـ مُحْدَثٌ

لأنّه مُرَكَّبٌ من الحُرُوْفِ علىٰ وَجْهٍ يَتَقَدَّمُ بَعْضُها علىٰ بَعْضٍ، وكلُّ ما كانَ كذلك، كانَ مُحْدَثاً.

وإنّما قُلنا: «**إنّه مُركَّبٌ من الحُرُوْفِ علىٰ ذلك الوَجْهِ**».

لأنّه لا يُفْهَمُ كلامٌ إلّا وأنْ يكونَ كذلِكَ، وذلِكَ بَديهيٌّ.

وإنّما قُلنا: «**إنّ كلَّ ما كانَ كذلِكَ كانَ مُحْدَثاً**».

لأنّ المُتَقَدِّمَ إنّما يَتَقَدَّمُ علىٰ المُتَأخِّرِ بِمِقْدارٍ مُتَناهٍ (فيلزَمُ أنْ يكونَ المتأخِّرُ بمقدار[٨٥] مُتناهِياً)[٨٦]، لأنّه مَسْبُوقٌ بالمُتَقَدِّم[٨٧].

وَيَلْزَمُ ـ أيْضاً ـ[٨٨]: أنْ يكونَ المُتَقَدِّمُ مُتَناهِياً، لأنّه مُتقدِّمٌ علىٰ المُتَأخِّرِ بمقدارٍ مُتَناهٍ، وما كانَ مُتَقَدِّماً علىٰ المُتناهِي[٨٩] بمقدارٍ مُتناهٍ، كانَ ـ أيضاً ـ مُتناهِياً.

وكلُّ ما كانَ مُتَناهِياً في زمانِ وُجُودِهِ، كانَ مُحْدَثاً.

فلزم[٩٠] أنْ يكونَ جَمِيْعُ كَلامِ اللهِ ـ تعالىٰ ـ مُحْدَثاً.

---

(٨٥) هذه الكلمة من (هـ) فقط.

(٨٦) ما بين القوسين لم يرد في (أ).

(٨٧) في (أ): بالتقدّم.

(٨٨) في (ب): وأيضاً يلزم.

(٨٩) في (ج) «المتأخّر» بدل «المتناهي».

(٩٠) في (ب): فيلزم.

الفَصْلُ الخامِسُ
في جواز النَسْخِ

إذا ثَبَتَتْ نُبُـوَّةُ نَبِيِّـنا محمّـدٍ عليه السـلام، وصِحَّةُ نُبُـوَّتِهِ مَوْقُوفَةٌ علىٰ النَسْخِ ، فَوَجَبَ أنْ يكونَ النَسْخُ حَقّـاً .

دليـلٌ آخَرُ:

إنّ المَصالحَ الشَرْعيّة مُخْتَلِفةٌ باخْتِلاف الأَوْقاتِ والأَشْخاصِ ، فلا بُدّ أنْ يُبَيّنَ ـ سُبْحانَهُ وتعالىٰ ـ للمُكَلَّفِيْنَ ؛ إزاحَةً لِعلّتهم .

فَإذَنْ: لا بُـدَّ أنْ (تُغَيَّرَ الأَحْكامُ لِتَغَيُّرِ)[٩١] المَصالحِ ، وذلك هو النَسْخُ .

---

(٩١) في (أ): تتغيّر الأحكام كتغيّر.

البَابُ الرابعُ
في الإمامَـة

وفيه فُصُـولٌ:

الفَصْلُ الأَوَّلُ
في إثباتِ وُجُوبِ[٩٢] الإمامِ

الإمـامَـةُ واجِبَـةٌ في الـدين عَقْـلاً وشَرْعاً، كما أنّ النُبُـوَّةَ واجِبَةٌ في الفِطرةِ[٩٣]، عَقْلاً وسَمْعاً، خِلافاً لأَكْثرِ الأُمَّةِ.

أمّا الوُجُوبُ عَقْلاً:

فهـو أنّ آحْتِياجَ النـاسِ إلىٰ إمامٍ، واجِبِ العِصْمَةِ، يَحْفِظُ أحكامَ الشَـرْعِ عليهم، ويَحْمِلُهُم علىٰ مُراعـاةِ أحْكـامِهِ بالوَعْدِ والوَعِيدِ، وإجراءِ حُدودِ الدِينِ، كآحْتياجِهم إلىٰ نَبِيٍّ يُشرِّعُ لهم الأَحْكامَ، ويُبَيِّنُ لهم الحلالَ والحرامَ.

وآحْتياجُ الخَلْقِ إلىٰ آسْتِبْقاءِ[٩٤] الشَرْعِ، كآحْتياجِهم إلىٰ تَمْهيدِهِ.

وإذا كانَ إرْسـالُ النبيِّ[٩٥] واجِبـاً؛ لكَـونه لُطْفاً وتَمْكِيناً، كان نصبُ الإمام ـ أيضاً ـ واجِباً[٩٦].

---

(٩٢) في (ب): «وجود» بدل «وجوب».

(٩٣) في (أ): في النظر.

(٩٤) كذا في (ج) وفي (أ، هـ): «استيفاء» منقوطاً، وفي (ب) بلا نقاط.

(٩٥) في (أ): وإذ كان إرسال الأنبياء، وأضاف في (ج): وإنزال الكتب.

(٩٦) في (أ): كان ـ أيضاً ـ نصب الإمام لطفاً واجباً.

حُجَّـةٌ أُخرىٰ:

نَصْبُ الإمامِ لُطْفٌ، واللُّطْفُ واجِبٌ علىٰ اللهِ تعالىٰ، فَوَجَبَ أنْ يكونَ نَصْبُ الإمامِ ـ أيْضاً ـ واجباً عليه تعالىٰ.

وإنّما قُلنا: «**إنّ نَصْبَ الإمامِ لُطْفٌ**».

لأَنّ اللُّطْفَ هو: «ما عِنْدَهُ يَخْتارُ المُكَلَّفُ الطاعَةَ، أوْ يكونُ إلىٰ آخْتيارها أقْرَبَ، ولولاهُ، لَما كانَ كذلك، مَعَ تَمَكُّنِه[٩٧] في الحالَيْنِ، ولا يكونُ فيه وَجْهُ قُبْحٍ».

ولا شَكَّ أنّ عندَ وُجودِ الرَّئيسِ المَهيْبِ النافِذِ الأَمرِ، الآخِذِ علىٰ يدِ[٩٨] السَفيهِ، المُنْتَصِفِ للمَظْلومِ من الظالِمِ، يَرْتَفِعُ[٩٩] الفَسادُ كلُّهُ أوْ أكْثَرُهُ.

فَوَجَبَ أنْ يكونَ وجُودُهُ لُطْفاً، كسائر الأَلْطافِ.

وإنّما قُلنا: «**إنّ اللُّطْفَ واجِبٌ عليه تعالىٰ**».

لأَنّ كلَّ ما كانَ كذلك يَجِبُ أنْ يَفْعَلَه الحَكِيمُ، لأَنّهُ لَوْ لَم يَفْعَلْهُ ـ مَعَ بقاءِ التَكْليفِ ـ لكانَ المُكَلَّفُ غَيْرَ مُزاحِ العِلَّةِ، فيكونُ اللهُ ـ تعالىٰ ـ ناقِضاً لِغَرَضِهِ، وهو عليه ـ تعالىٰ ـ مَحالٌ.

وإذا ثَبَتَت المُقَدِّمتان، ثَبَتَ أنّ نَصبَ الإمامِ واجِبٌ علىٰ اللهِ تعالىٰ.

---

(٩٧) في (هـ): مع المكنة.

(٩٨) كلمة «يد» لم ترد في (ب)، وفي (ج): علىٰ يد السيف.

(٩٩) في (ب): «يندفع» بدل «يرتفع».

حُجَّـةُ أُخرىٰ[١٠٠].

أمّا الدليلُ السَّمْعِيُّ:

فقوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿يا أَيُّها الَّذِيْنَ آمَنُوا آتَّقُوْا آللهَ، وكُوْنُوا مَعَ آلصادِقِيْنَ﴾ [سورة التوبة (٩) الآية (١١٩)].

إنَّ اللهَ ـ تعـالىٰ ـ أَمَـرَنا بِالكَوْنِ مَعَ الصَادِقِيْنَ، وذلِكَ يَدُلُّ علىٰ أَنّه ـ تعالىٰ ـ أَوْجَبَ علينا مُتابَعَتَهم.

فنقولُ: ذلِكَ الصادِقُ الذي يَجِبُ عَلَينا مُتابَعَتُهُ، يَجِبُ أنْ يكونَ صادِقاً في كُلِّ ما قالَ، وإلّا، لَكانَ يَجِبُ علينا مُتابَعَتُهُ فيما لا يكونُ صَادِقاً فيهِ، وذلكَ لا يَجُوْزُ.

وإذا كانَ صَادِقاً في كُلِّ الأُمْورِ، فذلِكَ الصَادِقُ:

إمّا أنْ يكونَ مُعَيَّناً،

أو غَيْرَ مُعَيَّنٍ.

والثاني: باطِلٌ[١٠١]، وإلّا، لَزِمَ الإجمالُ والتَعْطِيْلُ.

والأَوّلُ:

إمّا أنْ يكونَ ذلكَ المُعَيَّنُ جَميعَ الأُمَّةِ،

أوْ بَعْضَهم:

والأَوّلُ: باطلٌ ـ بالضرورةِ ـ.

فَبَقِيَ الثاني.

فَوَجَبَ أنْ يكونَ في الأُمَّةِ شَخْصٌ مَعْلُوم[١٠٢] لا يَجُوزُ عليه الخَطأُ،

(١٠٠) كذا في النسخ، وعليها في (ج) ضبّة، بلا مرجعٍ في الهامش، فليلاحظ.

(١٠١) أضاف في (ج) كلمة: بالضرورة.

(١٠٢) كذا في (د) وهو الأصحّ، لكن في سائر النسخ: معصوم.

وذلكَ هو المطلوبُ.

الحُجّةُ الرابِعَةُ:

قولُه تعالىٰ: ﴿يا أَيُّها الّذين آمَنُوا أَطِيْعُوا آللهَ وأَطِيْعُوا آلرَّسُوْلَ وَأُوْلِي آلْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [سورة النساء (٤) الآية (٥٩)].

وَجْهُ الاسْتِدْلالِ: أنّه ـ تعالىٰ ـ أَمَرَ المُكَلَّفِيْنَ بِطاعَةِ أُوْلي الْأَمْرِ، كما أَمَرَهُم بطاعَتِهِ، وبِطاعَةِ رسُولِهِ.

وإذا كانَتْ طاعَتُه تعالىٰ(١٠٣) وطاعةُ رَسُوله واجِبَةً، وَجَبَ أنْ تكونَ طاعَةُ أُولي الْأَمْرِ كذلك، لأَنَّ حُكمَ المَعْطُوفِ حُكمُ المَعْطُوفِ عليه(١٠٤).

وإذا ثَبَتَ ذلك، فنقولُ: لا يَخْلو:

إمّا أنْ يكونَ مُعَيَّناً،

أو غَيْرَ مُعَيَّنٍ، ويتمّ هذا الدَليلُ كما مَرَّ قَبْلُ.

الحُجّةُ الخامِسَةُ:

قولُه تعالىٰ: ﴿إنَّما وَلِيّكُم اللهُ ورسولُه وآلذينَ آمَنُوا آلّذِيْنَ يُقِيْمُونَ الصَلاةَ ويُؤْتُونَ الزكاة وهُم راكِعُونَ﴾ [سورة المائدة (٥) الآية (٥٥)].

وَجْهُ الاسْتِدْلالِ: أنّ «الوَلِيَّ» هو الأَوْلىٰ(١٠٥) بالتدبير، والأَحْرىٰ بالتصرُّف (في الدين)(١٠٦).

وإذا كانَ المرادُ ـ في هذهِ الآية ـ أميرَ المؤْمِنينَ عليَّ بن أبي طالِبٍ

---

(١٠٣) في (أ) هنا زيادة: «واجبة».

(١٠٤) في (ب): لأنّ حكم المعطوف والمعطوف عليه واحد.

(١٠٥) في (د): يفيد، وفي (ب): هو يفيد أَوْلىٰ بالتدبير.

(١٠٦) ما بين القوسين في (أ) فقط.

عليه السلامُ، يَجِبُ أنْ يكونَ هُوَ أَوْلىٰ المُؤمنين[١٠٧] بالتَدْبِير، والأَحْرىٰ بالتَصرُّفِ.

وذلك يَدُلّ علىٰ إمامَتِه.

بَيانُ الصُغْرىٰ: تَقْليلاً للاشْتراكِ، كما هو مَذْكُور في «المَنْهج».

وبيانُ الكُبْرىٰ: إجْماعُ الطائِفةِ المُحِقّةِ، مَعَ فِرَقٍ من الطوائف المختلفة.

وإذا ثَبَتَ المقدِّمَتانِ، ثَبَتَ أنّه إمامٌ، مُتَصَرِّفٌ في الدِين، وهذا هو المطلوبُ.

الفَصْلُ الثانِي
في[١٠٨] صِفـات الإمام

يجبُ أنْ يكونَ الإمامُ مَعْصُوماً من جميع القبائحِ، كما مَرَّ في النَبيّ عليه السلامُ، قَبْلَ الإمامَةِ وبَعْدَها.

لأَنَّ العِلّةَ في وجُوبِ عِصْمةِ النَبيِّ والإمام، واحِدَةٌ، كما مَرَّ، وإذا كانَتْ عِصْمةُ النَبيّ عليه السلامُ واجِبَةً، فيَجِبُ أنْ تكونَ عِصْمةُ الإمامِ كذلكَ.

وأيضاً: إنَّ الله ـ تعالىٰ ـ أمَرَنا بتَعْظِيمِه وطَاعتَه، فَوْقَ[١٠٩] تَعْظيمِ كُلِّ واحِدٍ من الأُمّةِ، فَوَجَبَ أنْ لا يكونَ خَبِيْثاً في عَقيدتِه، إذْ لو لم يكنْ كذلك،

---

(١٠٧) في (أ): أَوْلىٰ بالمؤمنين، وكلمة «المؤمنين» ليست في (ج).

(١٠٨) زيدت هنا كلمة: «إثبات» في (ج، د) فقط.

(١٠٩) في (أ): فوقف.

لكانَ مُسْتَحِقّاً[110] (لأَنْ تَتَبَرَّأَ منه الرعِيّةُ)[111]، وذلك باطلٌ.

ويجبُ أنْ يكونَ أكْثر ثَواباً ـ عندَ اللهِ تعالىٰ ـ من كُلِّ واحدٍ من رَعِيَّتِه: لِأَنّ تَعْظيمَه فَوْقَ تعظيم كلّ واحدٍ[112] منهم، فيَجبُ أنْ يكونَ أفضلَ من جَميع رَعِيَّتِهِ فيما هُو إمامُهُم فيه، لِقُبْحِ تَقْديم المَفْضُولِ علىٰ الفاضِل.

ويَجبُ أنْ يكونَ أعْلَم منهُم فيما هو إمامُهُم فيه، لِما مَرّ.

ويجبُ أنْ يكونَ أشْجَعَ منهُم، وأقْواهُم قُوّةً ورأْياً، لِقُبْحِ تَقْديم الأَضْعَفِ علىٰ الأَقْوىٰ، مَع أنّهُم مُتَعبّدُون بالجِهاد.

ويَجبُ أنْ لا يكونَ ناقِصَ الخِلْقةِ، مَشْنُوءَ[113] الصُّوْرة علىٰ حَدٍّ يُوجِبُ النَفْرةَ عن مُتابَعَته.

ويَجبُ أنْ لا يكونَ مُحْتَرِفاً بحِرْفَةٍ[114] تُوجِبُ النَفْرةَ عن مُتابَعتِه.

الفَصْلُ الثالِثُ
(في تعْيِيْنِ الإمامِ

الإمامُ الحقُّ بَعْدَ رسُولِ اللهِ صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم ـ بلا فَصْلٍ ـ هو)[115] أمِيْرُ المُؤْمنينَ عليُّ بن أبي طالِبٍ عليه السلامُ.

---

(١١٠) في (د): يستحِقّ.

(١١١) ما بين القوسين مشوّه في (أ)، والذي تمكّنت من قراءته فيها هو: «للذمّ، لا لأنْ تعظّمه الرعيّةُ».

(١١٢) في (ب): كلّ أحدٍ واحدٍ منهم.

(١١٣) في (ب) الكلمة مهملة النقاط، ولعلّ الصواب: «مشوّه».

(١١٤) في (ب): محارفاً لحرفةٍ، وفي (أ، ج): متحرّفاً بحرفة.

(١١٥) جاء في (أ) بدل ما بين القوسين، هكذا: «في تعيين إمام الحقّ بعدَ النبيّ صلّىٰ الله عليه وآله بلا فَصْل، وهو».

لِأنّـا قَدْ دَلَّلْنا على أنّ وُجُوبَ العِصْمَةِ شَرْطٌ في صِحّةِ الإمامةِ، وكلُّ مَنْ قالَ: «إنّ الإمامَ يَجِبُ أنْ يكونَ مَعْصُوماً» قالَ: إنّ الإمامَ بَعْدَ رسُولِ اللهِ صلّىٰ الله عليـه وآله وسلّم بلا فَصْلٍ هو أميرُ المُؤْمنينَ عليه السلامُ.

ثمّ الحَسَنُ، ثمّ الحُسَينُ، ثمّ عليُّ بن الحُسَين، ثمّ محمّد بن عليّ الباقِرُ، ثمّ جَعْفَر بن محمّد الصادِقُ، ثمّ موسىٰ بن جَعْفَر الكاظِمُ، ثمّ عليُّ ابن مُوسىٰ الرِضا[١١٦]، ثمّ محمّد بن عليّ التقيُّ، ثمّ عليّ بن محمّد النقيُّ، ثمّ الحَسَن بن عليّ العَسْكريُّ، ثمّ الحُـجّةُ القائِمُ، الخَلَفُ الصالحُ، محمّد ابن الحَسَن، صاحبُ الزَمانِ.

صلواتُ الله عليهم أجْمعين.

والآنَ[١١٧] إمـامُنـا ووَلِيُّنـا الذي أوْجَبَ اللهُ علينا طاعَتَه، هُوَ الخَلَفُ الصالحُ الذي يُنْتَظَرُ ظُهُورُهُ وخُرُوجُهُ.

اللّهُمّ آرْزُقْنا أنْ نكونَ من المُسْتَشْهَدِينَ بَينَ يَدَيْهِ، والذابّين عَنْه، آمينَ رَبَّ العالَميـن.

الفَصْـلُ الرابـع
(في غَيْبَتِهِ عليه السلامُ)[١١٨]

سببُ غَيْبَـةِ الإمامِ لا يجُوزُ (أنْ يكـونَ)[١١٩] من قِبَلِ اللهِ ـ تعالىٰ ـ، لأنّه ـ تعالىٰ ـ لا يُخِلُّ بالواجِبِ.

---

(١١٦) أضاف في (أ، ب، د، هـ): المدفون بخراسان.

(١١٧) في (أ): لأنّ، وفي (ج): وهو أنّ، وفي (د، هـ): وهو الآن.

(١١٨) ما بين القوسين ليس في (ب، هـ).

(١١٩) ما بين القوسين ليس في (ب، هـ).

ولا يَجوزُ أنْ يكونَ من الإمامِ ، لأنّه مَعْصُومٌ، فلا يَتْرُكُ ما كانَ واجِباً عليه.

فلم يَبْقَ إلّا أنْ يكونَ من خَوْفِ الأعداء، ومِنْ فُقْدان[١٢٠] الناصِر، فإذا زَالَ الأوّلُ، أو حَصَلَ الثاني ، يَظْهَرُ، ويَمْلَؤ[١٢١] الأرْضَ قِسْطاً وعَدْلاً كما قد مُلِئَتْ جَوْراً وظُلْماً.

إنْ شاء الله تعالىٰ.

---

(١٢٠) في (أ، ج): فَقْد.

(١٢١) كذا في (ج) وفي (أ): ظَهَرَ ويَمْلَؤ، وفي (ب): ظَهَرَ وبظهوره يملؤ.

البَابُ الخامِسُ
في الوعْدِ والوَعِيْدِ

* مَسْألةٌ: المُكَلَّفُ(١٢٢) إذا خَرجَ من دارِ الدُنْيا، فلا يَخْلو:

إمّا أنْ يكونَ كافِراً،

أوْ لا يكونَ:

والأَوّلُ: يَبْقىٰ مُخَلَّداً في النارِ.

والثاني:

إمّا أنْ يكونَ عاصِياً،

أوْ لا يكونَ:

والثاني: يَبْقىٰ مُخَلَّداً(١٢٣) في الجَنّةِ.

والأَوّلُ:

إمّا أنْ يَتُوبَ قبلَ أنْ يَموتَ،

أوْ لا يَتُوبَ:

والأَوّلُ: يَعْفُو اللهُ ـ تعالىٰ ـ عنه(١٢٤) بفَضْلِه وكَرَمِهِ.

والثاني: آختَلَفَت الأُمّةُ(١٢٥) في حالِهِ:

فعندَ أهْلِ الوَعِيْدِ، يبقىٰ(١٢٦) مخلَّداً في النار.

---

(١٢٢) كلمة «المكلّف» ليست في (أ).

(١٢٣) كلمة «مخلّداً» في (أ) فقط.

(١٢٤) كلمة «عنه» من (أ)، وفيها: «بمنّه» بدل «بفضله».

(١٢٥) في (أ): «الإمامية» بدل «الأُمّة».

(١٢٦) في (أ، ب): «يكون» بدل «يبقىٰ».

وعندالخوارج يبقىٰ[١٢٧] في الجَنّة.

وعند أهْلِ التَفْضِيْلِ[١٢٨]: يُعَذَّبُ بقَدَرِ ما صَدَرَ عنه من المَعاصِي، إنْ لم يَعْفُ الله ـ تعالىٰ ـ عنه، أوْ لم يَشْفَعْ فيه[١٢٩] شَفيعٌ، ثمّ يُدْخَلُ الجَنّةَ ويبقىٰ مخلَّداً فيها.

وهُوَ الحَقُّ.

والدليلُ عليه: أنَّ ذلك الفاسِقَ صَارَ مُسْتَحِقّاً للعِقاب بِفِسْقِهِ، ولكنّه مَعَ ذلكَ يكونُ مُسْتَحِقّاً للثوابِ بإيْمانهِ وسَائِرِ طاعته[١٣٠]، ولا يُزِيْلُ فِسْقُه ما كانَ ثابتاً له من آسْتِحقاق الثواب.

وإذا كانَ كذلكَ، (وَجَبَ أنْ لا يكونَ عِقابُهُ دائِماً؛ لأنَّه: لو أزالَهُ، فَإزالَتُهُ)[١٣١]:

إمّا علىٰ طريق المُوازَنَةِ،

أوْ علىٰ طريـق الإحْباطِ:

والأَوّلُ: باطِلٌ؛ لأنّه:

إمّا أنْ يُؤثّرا معاً،

أوْ علىٰ التَعاقُبِ:

والأَوّلُ: باطـلٌ؛ لأنّ المُؤثّرَ في عَدَمِ كلّ واحِدٍ منهما وجُودُ الآخَرِ، والعِلّةُ يجبُ حُصُولُها مع المَعْلولِ، فيلزَمُ أنْ يكونا مَوْجُودَيْنِ حالَ كونِهما

---

(١٢٧) كلمة «يبقىٰ» من (ج) فقط.

(١٢٨) كذا في النسخ، وفي (د، هـ): التَفَضُّل، وفي (أ): التفصيل، بالصاد المهملة.

(١٢٩) في (ب): أو يشفع له شفيع ثمّ دخل، وفي (هـ): يشفعه.

(١٣٠) في (د، هـ): طاعاته.

(١٣١) ما بين القوسين ساقط من (د)، وفي (ب): «لأنّه لو أزال فإنْ زالت»، وفي (أ): «لأنّه لو أزالَتْهُ فإزالَتُهُ» والصواب ما أثبتناه.

مَعْدُومَيْنِ، وذلك مَحالٌ.

والثاني ـ أيضاً ـ مَحالٌ، لأَنَّ المَعْدُومَ لا يُؤَثِّرُ.

وأمّا الثاني ـ وهو طريقُ الإِحْباطِ ـ وهو أيضاً باطلٌ، لأَنَّه يَلْزَمُ أنْ لا يَنْتَفِعَ المُؤْمِنُ بإيْمانِهِ وسائِرِ طاعَتِه، ولا يَنْدَفِعَ عنه بذلك الإيمانِ ضَرَرٌ[١٣٢]، وذلك ظُلْمٌ.

فلم يَبْقَ إلّا أنْ يكونَ ٱسْتِحْقاقُ الثَوابِ باقِياً، مَعَ ٱسْتِحْقاقِ العِقابِ.

فإذا خَرَجَ من الدُنيا معَ هٰذين الاسْتحقاقَيْنِ، فلا يَخْلُو:

إمّا أنْ يُدْخَلَ الجَنّةَ، ثمّ يُخْرَجَ منها ويُدْخَلَ النارَ؟! وذلك خِلافُ الإِجْماعِ.

أوْ يُدْخَلَ النارَ، ثمّ يُخْرَجَ منها، فيُدْخَلَ الجَنّةَ، وهُوَ الحَقّ.

---

(١٣٢) في (أ): ضرورة.

البَابُ السَادِسُ
في الآلامِ والأَعْواضِ

إذا رَأَيْنـا أنّ بَعْضَ الحَيَوانات يَتألَّمُونَ بالأمْراضِ والأوْجاعِ التي لا يُمكنُ إسْنادُها[١٣٣] إلّا إليه ـ تعالىٰ ـ وَجَبَ أنْ تكونَ من فِعْله ـ تعالىٰ ـ.

وإذا ثَبَتَ أنّه ـ تعالىٰ ـ لا يَفْعَلُ القَبِيحَ، وَجَبَ أنْ تكونَ هذه الآلامُ حَسَنَةً.

وإذا كانَتْ حَسَنةً كذلك فلا بُدّ لها من وَجْهِ حُسْنٍ، وذلك لا يَجُوزُ إلّا أنْ يكونَ لُطْفاً لِغَيْرهم، مَعَ أعْواضٍ مُسْتَوْفـاةٍ لهم، (أو لهم، من غير عِوَضٍ لهم)[١٣٤].

* مَسْـألةٌ:

كُلُّ أَلَمٍ صَدَرَ عَنْهُ ـ تعالىٰ ـ ولا يكونُ المُتَألِّمُ مُسْتَحِقّـاً لَهُ، وَجَبَ عليه ـ تعالىٰ ـ أنْ يُعَوّضَهُ بأعْواضٍ مُسْتَوفاةٍ: من نَفْعٍ أو دَفْعِ ضَرَرٍ، حتّىٰ يَخْرُجَ عن كَوْنِهِ ظُلْماً[١٣٥]، وأنْ يكونَ لُطْفاً لِآخر[١٣٦]، حتىٰ يَخْرُجَ عن كَوْنِهِ عَبَثاً.

* مَسْـألةٌ:

كُلُّ أَلَمٍ صَدَرَ عن غَيْرِهِ ظُلْمـاً، وَجَبَ عليه ـ تعـالىٰ ـ أنْ يَنْتَصِفَ

---

(١٣٣) في (أ): استنادها.

(١٣٤) ما بين القوسين ليس في (ب) وفي (أ): أو من غير عوض لهم، وهو لطفٌ لهم.

(١٣٥) في (ج): عن كونه تعالىٰ ظالماً.

(١٣٦) في (أ): وإن يكن لطفاً للآخر.

لِلمَظْلومِ من الظالمِ ، إنْ كانَ لَهُ ذلكَ العِوَضُ ، وإنْ لم يكنْ لَهُ عِوَضٌ[١٣٧] ، وجَبَ عليه أنْ يَتَفَضَّلَ عليه بِمِثْلِه، ويَنْقُلَ[١٣٨] عنه إلىٰ المَظْلومِ ، لِيتَمَكَّنَ اللهُ ـ تعالىٰ ـ من الانْتصاف[١٣٩] الذي هو واجِبٌ عليه .

---

(١٣٧) في (ج) : «شيء» بدل «عوض» .

(١٣٨) كذا في (ب ، هـ) وفي النسخ : وينتقل .

(١٣٩) في (أ) : الإنصاف .

البابُ السابِعُ
في الآجالِ والْأَرْزاقِ والْأَسْعارِ

وفيه فصول:

فصلٌ في أجل الحيوان

أَجَلُ الحَيوان[١٤٠] هُو الوَقْتُ الذي بَطَلَتْ[١٤١] حَياتُه فيهِ، من غيرِ تأثيرٍ للوَقْتِ ولا للعِلْم [١٤٢] في بُطلانِها.

وإذا بَطَلَتْ حَياةُ أَحَدٍ، فلا يخلو بُطْلانُها:

إمّا أنْ يكونَ من جِهةِ اللهِ تعالىٰ،

أوْ من جِهةِ غيرِه:

فإنْ كانَتْ من جِهةِ اللهِ ـ تعالىٰ ـ فلا بُدّ أنْ يكونَ فيه وَجْهُ حِكْمةٍ، وإلّا، لَزِمَ التَرْجيحُ من غَيْرِ المُرَجِّح، وهو مَحالٌ.

وإذا بَطَلَتْ من جِهةِ غيرِه، فحُكْمُه حُكْمُ سائرِ الآلام.

ثُمَّ آخْتَلَفَت الْأُمّةُ فيه:

فقالَ بَعْضُهم: يَجبُ[١٤٣] أنْ يَعيْشَ إنْ لم يُقْتَل.

وقالَ بَعْضُهم: يَمُوتُ.

وقالَ بَعْضُهم: يُمْكِنُ أنْ يَعيْشَ، ويُمكنُ أنْ يَموتَ.

---

(١٤٠) من أوّل الباب إلىٰ هنا مختلف في النسخ، وقد لفّقنا المثبت من جميعها.

(١٤١) في (ب): «تبطل» بدل «بطلت».

(١٤٢) كذا في (ب) والكلمة مشوّشة في (أ) ولعلّها: للظلم.

(١٤٣) في (أ): «يمكن» بدل «يجب» وهو غير صحيح، لأنّه ينافي الفرض الثالث، فلاحظ.

وهوُ الحقُّ، لأَنَّ بَقاء حَياتِهِ من المُمْكِناتِ، واللهُ ـ تعالىٰ ـ قادِرٌ علىٰ كُلِّ المُمْكِناتِ، فَوَجَبَ أنْ يكونَ قادِراً علىٰ بَقائها(١٤٤).

فَصْلٌ في الأَرْزاق

الرِزْقُ: تَمْكِينُ الحَيَوانِ من الشَيءِ الذي يَجُوزُ له أنْ يَنْتَفِعَ بهِ، ولم يَكُنْ لأَحَدٍ مَنْعُهُ عَنْه.

وعلىٰ هذا، فلا يكُونُ له ـ تعالىٰ ـ رِزْقٌ، لاسْتحالة الانْتفاع عليه.

ويكـونُ للحَيَوانات رِزْقٌ، لحصُولِ الانْتفاعِ لهم، ونَفْيِ المَنْعِ عنه فيما كانَ مِلْكاً لهم.

ولم يكن الحرامُ رِزْقاً، لِوُجُوبِ المَنْعِ عنه.

أمّا قولُ مَنْ قالَ: «الحرامُ رزقٌ، لأَنَّ الرزقَ هُوَ ما (يَنْتَفِعُ به الحَيَـوان ويَبْتَلِعُهُ(١٤٥))».

وقولُ مَنْ قالَ: «الحرامُ رِزْقٌ، والرِزْقُ ما)(١٤٦) أَكَلَهُ الحَيَوان».

بـاطِـلٌ، لقـولـه تعالىٰ: ﴿أَنْفِقُـوا مِمّا رَزَقْنـاكُم﴾ [سورة البقرة (٢) الآية (٢٥٤)].

ولقوله: ﴿ومِمّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [سورة البقرة (٢) الآية (٣) وسورة الأنفال (٨) الآية (٣) وسورة الحجّ (٢٢) الآية (٣٥) وسورة القصص (٢٨) الآية (٥٤) وسـورة السجدة (٣٢) الآية (١٦) وسورة الشورىٰ (٤٢) الآية

---

(١٤٤) في (أ): فيجب، وفي (ب): علىٰ بقائه.

(١٤٥) كلمة «ويبتلعه» جاءت في هامش (ج) عن نسخة.

(١٤٦) ما بين القوسين لم يرد في (أ).

(٣٨)].[١٤٧]

ولا يُمْكِنُ إنْفاقُ ما أكَلَهُ الحيوانُ وآبْتَلَعَهُ.

ولأنّ اللهَ ـ تعالىٰ ـ مَدَحَ علىٰ إنْفاقِ الرزْقِ، فلو كانَ الحرامُ رِزْقاً، لكانَ اللهُ ـ تعالىٰ ـ مادِحاً علىٰ المَعْصِيَة، وآمِراً بها[١٤٨]، وهُوَ عليه ـ تعالىٰ ـ مَحالٌ.

فَصْلٌ في الأَسْعار

اعلم أنّه إذا كانَ سَبَبُ الرُخْصِ من الله تعالىٰ ـ كإكْثار الأَشْياء المُنْتَفَعِ[١٤٩] بها، وتَقْليل المُشْتَهِيْنَ[١٥٠] أو الشَهَوات، فالرُخْصُ من الله تعالىٰ.

وإذا كانَ سَبَبُ الغَلاءِ منه ـ تعالىٰ ـ كتَقليل الأَشْياء، وتكثير المشْتَهِيْنَ[١٥١] أو الشَهَواتِ، فذلكَ الغَلاءُ منه ـ تعالىٰ ـ.

وإذا كانَ سَبَبُهما من الناسِ، كآبْتياعِ المَتاعِ، أوْ إجْبار صاحِبِ المَتاعِ علىٰ البَيْع، وإزالة إخَافَةِ الطريق، كانَ الرُخْصُ منهُم.

وإنْ كانَ بِالعَكْسِ من ذلك، كانَ الغَلاءُ مِنهُم.

---

(١٤٧) هذه الآية لم ترد في (أ) وفي (ج، د، هـ) تقديم وتأخير بين الآيتين.

(١٤٨) في (ب): وأمر بها.

(١٤٩) في (ج): الممتّع، وفي (د): المتمتّع.

(١٥٠) كذا في (أ) وفي هامش (ب) عن نسخة، لكن في متن (ب): المشترين.

(١٥١) كذا في (أ) وفي هامش (ب) عن نسخة، لكن في متن (ب): المشترين.

البابُ الثامِنُ
في أحـوال المُكَلَّفينَ بَعْدَ المَوْتِ

وفيه فصـول:

الفصل الأوّل
[في سؤال القبر]

الدليل علىٰ سؤال القبر(١٥٢): إجْماعُ الأُمّةِ، ولا يُؤثِّرُ في ذلكَ خِلافُ مَنْ خالَفَ إجماعَ الأُمّةِ فيه.

ولا يمتنعُ ـ أيضاً ـ أنْ يكونَ في ذلك مَصْلَحةٌ أو لُطْفٌ (لمن يَسْمع هذا الخبر)(١٥٣) (ويُمكِنُ إثباتُه بالسَمعِ)(١٥٤).

الفصلُ الثاني
في الإعـادة

حَشْرُ الأَجْسادِ مُمْكِنٌ، واللهُ ـ تعالىٰ ـ قادِرٌ علىٰ المُمْكِناتِ، وعالِمٌ

---

(١٥٢) في (ب) بدل العنوان، من أوّل الباب إلىٰ هنا: فصل في أحوال المكلّفين بعد الموت، وفيه فصول، والدليل على سؤال القبر. . .

وفي (أ): الباب الثامن، وفيه فصول، فصل في أحوال المكلّفين بعد الموت، فصل الدليل على سؤال القبر. . . إلىٰ آخره.

وقد لفّقنا من النسخ ما أثبتناه؛ والترقيم للفصول من نسختَي (ج، د) فقط.

(١٥٣) ليس ما بين القوسين في (ب) وكلمة «هذا» من (د، هـ).

(١٥٤) ما بين القوسين ليس في (أ، د).

بجميع المعلُوماتِ.

ثمّ إنّ الأنبياءَ ـ الّذينَ عَرَفْنا صِدْقَهم ـ أخْبرونا عن ذلك، وكُلُّ ما أخبرَ عنه الصادِقُ ـ وكانَ ذلك الشيءُ (الذي أَخْبَرَ عنه)[١٥٥] مُمْكنَ الوُقُوعِ ـ كانَ وقوعُه حَقّـاً، وإلاّ لَزِمَ كذبُ الأنبياء، وهو مَحالٌ.

فَوَجَبَ أنْ يكونَ حَشْرُ الأَجْسادِ حَقّـاً.

الفصْل الثالثُ
في الشـفاعة

اتّفقَتْ الأُمّةُ علىٰ أنّ لِنَبِيِّنا شَفاعَةً مَقْبُولةً، لكنّهم آخْتلَفُوا في كَيْفيّةَ شَفاعته:

فقالَ بَعْضُهم: هيَ للمؤْمنين خاصّةً، لزيادة دَرَجَتهم.

وقـالَ بَعْضُهم: بَلْ، لإِسْقـاطِ العِقـابِ[١٥٦] عن أهْـلِ الكبـائـر، وإخْراجِهم من النار.

وهو الحقُّ، والدليلُ عليه: هو أنّ لفظةَ «**الشَـفاعَة**»[١٥٧]:

إمّا أنْ يكونَ حقيقةً (في زيادة الدَرَجَةِ.

أوْ في إسْقاطِ العِقابِ[١٥٨]،

أوْ فيهما:

---

(١٥٥) ما بين القوسين ليس في (د).

(١٥٦) في هامش (ب): العذاب، عن نسخة.

(١٥٧) في (أ): «الشفيع» بدل «الشفاعة».

(١٥٨) في هامش (ب): العذاب، عن نسخة.

فإنْ كانَ حقيقةً)[١٥٩] في الأَوّلِ، لَزِمَ أنْ يكونَ مَجازاً في الثاني.
والظاهُر الشائعُ بخلافه.
وأيضاً: يلزمُ أنْ يكونَ إذا قُلنا: «**وآرْفَعْ دَرَجَتَهُ**»[١٦٠] أنْ نكونَ نحنُ شافِعِيْنَ له.
وإذا بَطَلَ هذا، ثَبَتَ أنّ الشفاعةَ لا تكونُ إلّا في إسْقاطِ العِقاب عنهم، وَإخْراجِهِم من النارِ.

الفصل الرابع
(في عدم التكليف)[١٦١] [في الآخرة]

وأهْلُ الآخِرَةِ لَيْسُوا بِمُكَلَّفِينَ:
(والدليلُ عليه، هو: أنّهُ يَجِبُ علىٰ الله ـ تعالىٰ ـ أنْ يُثيبَ المُكَلَّفِينَ)[١٦٢] ثَواباً خالِصاً من المَشَقَّةِ، فلو كانُوا مُكَلَّفِينَ لَمْ يكُنْ خالِصاً من المَشَقَّةِ، وذلِكَ مَحالٌ.
فَثَبَتَ أنّهم غيرُ مُكَلَّفِينَ، بل مُنَعَّمِينَ، مُكَرَّمِينَ.
[والحمد لله ربِّ العالمين، وصلّىٰ الله علىٰ سيّدنا محمّد وآله الطيّبينَ الطاهرين][١٦٣].

---

(١٥٩) ما بين القوسين ساقط من (ج).
(١٦٠) في (أ): «ارْفَعْ دَرَجَةَ النبيِّ صلّىٰ الله عليه وآله».
(١٦١) ما بين القوسين من (هـ) فقط.
(١٦٢) ما بين القوسين ساقط من (ج).
(١٦٣) ما بين المعقوفين من (أ)، وآختلفت النسخ في ما ختمت به، وقد أثبتنا خواتيمها في المقدّمة، فلاحظ.

فوائدُ قيّمة
موجودة مع النُسخ

توجد مع بعض النسخ التي رأيناها فوائد قيّمة حاولنا إيرادها حفاظاً عليها.

وهي مبثوثة في هوامش النسخ بشكلٍ مستقلٍ، أو بشكل التعليق على ما ذكره المصنّف.

وأكثرها موجودٌ على هامش نسخة «د» المرقمة ٥١٤ في المكتبة المرعشية، وهي الفوائد ١ ـ ٣٧.

وقد تكرّر بعض هذه الفوائد في النسختين ٤٥٤ و٢٢٤٧، الموجودتين في نفس المكتبة، سوى ما يلي:

فالفائدتان ٣٨ ـ ٣٩ مذكورتان في نسخة ٢٢٤٧ فقط.

والفوائد ٤٠ ـ ٤٥ مذكورة في نسخة ٤٥٤ فقط.

وقد مُنِيَ ما جاء في هاتين النسختين ـ متناً وهامشاً ـ بالتحريف والتشويش والغلط، فحاولنا إثبات ما فيهما بصورة صحيحة من دون إشارة.

وانتهينا من مقابلة النسخ وضبط هذه النسخة القيّمة في فترات آخرها أوّل شوّال سنة ١٤١٤، في منزلنا بمدينة قم المقدّسة حماها الله.

ونشكر الله على فضله وإحسانه، والصلاة والسلام على محمّد وآله، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

وكتب العبد
السيّد محمّد رضا الحسيني
الجلالي

جاء في نسخة (ب) بعد الانتهاء من الكتاب في صفحة مستقلّة وبخطّ النسخة ما نصّهُ:

نقلت من **(التعليق في الأُصول)** تصنيف الشيخ الإمام
قطب الدين، أبي جعفر، محمّد بن عليّ بن الحسين، النيسابوري،
رضي الله عنه وأرضاه:
بخطّ الشيخ العلّامة السعيد قطب الدين أبي الحسين الراوندي،
رفع الله درجاته في الجِنان:

فإنْ قيل: أليسَ قد رُوِيَ: أنّ القرآنَ كان أكثر من ذلك، وقد كُتِمَ ما زادَ علىٰ المعروف المتداول، إلىٰ حدٍّ لم يُعْلم له أثرٌ؟!

ومَنْ جَوَّزَ ذلك، فليسَ له أنْ يَسْتَبْعدَ كتمانَ المُعارضة؟

قلنا: هذا يلزمُ مَنْ جَوَّزَ تغْيير القرآن وتبديله من جهة البشر، وذَهَبَ إلىٰ أنّ الرسولَ تركَ القرآنَ مُشمَّراً مُبدَّداً، ثمّ جَمَعَهُ بعضُ الصحابة من غير معرفة بجميعه، فحذف، ونقص، وجَمَعَ ما وقعَ في يده، ولم يُفكّر في ما غابَ عنه!

وهذا قولُ مَنْ لا معرفةَ له بالقُرآن، ولا بمَنْ أنزلَهُ!

وأمّا نحن معشر الإماميّة: فنذهبُ ـ بحمد الله ـ إلىٰ أنّ جميعَ القرآن هو الذي بيَننا الآنَ، وهو المُبَلَّغُ المُنْزَلُ، بلا زيادةٍ، ولا نُقصانٍ.

وكان مجموعاً علىٰ عهد رسول الله صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم، وقد خَتَمَ عليه جماعةٌ من الصحابة خَتَماتٍ كثيرةً.

وكان صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم يَعْرِض علىٰ الأمين في كلّ سنةٍ مرّةً المُبلَّغَ المُنْزَلَ، وفي السنة التي قُبِضَ فيها عَرَضَ عليه من أوّله إلىٰ آخره مرّتينِ.

وقـد ضَمِنَ اللهُ كتـابَـه من التغيير، والتبـديل، والتصـرّف بالـزيادة والنُقصان، والتقديم، والتأخير، بقوله عزّ من قائل:

﴿إِنّا نَحْنُ نَزَّلْنا الذِّكْرَ وإنّا لَهُ لَحافِظُوْنَ﴾ [سورة الحجر (١٥) الآيـة (٩)].

وبقوله تعالىٰ: ﴿إنَّ علينا جَمْعَه وقُرْآنَهُ﴾ [سورة القيامة (٧٥) الآية (١٧)]. انتهىٰ[1].

---

(١) أوردنـا صـورة هذه الصفحة من المخطوطة المشتملة علىٰ هذه الفائدة الجليلة في النماذج المصوّرة لمخطوطات الكتاب، ص١٥٩.

ووجود هذا النصّ الصريح الواضح، والقاطع في حكمه بصيانة القرآن الكريم من أيّة شائبة نقص أو تحريف أو زيادة.

مع توغّل هذا النصّ في القِدَم، وعلىٰ لسان واحدٍ ـ آخر ـ من أئمّة العلم والمَعْرفة، من الشيعة الإماميّة الكرام.

يدلّ علىٰ أنّ تُهمة القول بالتحريف، ليستْ إلاّ آفتياتاً وكذباً حاول النواصبُ ترويجها ونسبتها إلىٰ شيعة محمّد وآل محمّد الأطهار، القائلين بعصمتهم والمُتّبعين آثارهم.

فالمقَصِّـرونَ بحقّ القُـرآن هم أُولئـك المقصِّـرون في تكريم الرسول والنافون عنه العصمة الربّانيّة، وهم الّذين أحْرقوا القُرآن، ولا يزالون يَعْتَدُون عليه وعلىٰ أهله بالأفتيات والتكذيب.

وأمّا الشيعةُ الكرام، فهم ـ تبعاً لأئمّة أهل البيت المطهّرين عليهم السـلام ـ يَحْتَفُون بهذا القرآن الذي بين المسلمين، متداول مشهور، مقروء منشور، يقدّسُونه، ويستدلّون به، ويحفظونه، ويذبّون عنه، ويعتقدون بأنّه هو الوَحْي الإلٰهيّ المنزَل علىٰ قلب الرسول الطاهر صلّىٰ الله عليـه وآله وسلّم.

وأنّه هو كتاب الله الذي خلّفه الرسول ـ هو والعترة ـ خليفتين له، لا يفترقان حتّىٰ يردا عليه الحوض، ولن تضلّ الأُمّة ما تمسّكتْ بهما كما في أحاديث الثقلين المتواترة بين المسلمين.

والحمد لله ربّ العالمين.

الفوائد المسجّلة علىٰ هامش نسخة «د»: المرقمة ٥١٤ في المكتبة المرعشية.

١ ـ **الشكر**: ثلاثة أقسام: قلبيّ، وقوليّ، وجوارحيّ، فالصلاة ـ وهي شكر للمنعم ـ: فالنيّة: قلبية، والقراءة: قوليّة، والركوع والسجود: جوارحيّة.

٢ ـ **الكلام**: هو العِلم بذات الله وصفاته وأفعاله، علىٰ وجهٍ يوافق العقل والنقل.

٣ ـ **الكلام**: علم في وحدانية الله تعالىٰ، ويدخل في ذلك العلم بصفاته الثبوتية والسلبية.

٤ ـ **التوحيد**: هو العلم بأنّ الله تعالىٰ لا يُشارك في غيره لا بذاتٍ ولا صفاتٍ.

٥ ـ الفرق بين **التوحيد والعدل**: أنّ التوحيد سابقٌ، والعدل مسبوقٌ، والتوحيد أزليٌّ، والعدل لا يزاليٌّ.

٦ ـ **المعرفة**: هي العلم الحاصل عن الفكْر.

٧ ـ المراد **بالنَظَر**: الفكْر، **والفكْر** ترتيب أُمور معلومة يتأدّىٰ [بها] إلىٰ مجهول.

٨ ـ قال النبيّ صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم: «النعمة وحشيّة قيّدوها بالشُكْر».

٩ ـ **النَظَر** علىٰ ضربين: نظر عَيْنٍ، ونظر قَلْبٍ.

والله ـ تعالىٰ ـ يُعرف بنظر القلب، لا بنظر العين، إذ لو عُرف بنظر العين لَزِمَ أن لا يكون إلّا في مكان المعرفة...

١٠ ـ **العرفان** أخصّ من العلم، لأنّ كلّ معرفة يسبقها جهلٌ، ولا يلزم سبق الجهل في كلّ علم، ألا ترىٰ إلىٰ علم الله تعالىٰ لا يسبقه الجهل،

وكذلك يقالُ: عرفت الله، ولا يقال: علمت الله ـ تعالىٰ ـ.

١١ ـ **البديهيّة**: ما يعلم بالضرورة بلا استدلال، كالحكم بأنّ الكلّ أعظم من الجزء.

١٢ ـ معرفة الله تعالىٰ ليست وجدانية.

الوجدانية ما يدرك بالحسّ الباطن، كالحكم بأنّ لنا غضباً وخوفاً وجوعاً، وغيْر ذلك.

١٣ ـ ولا حسّيةً. أي لا في الظاهرة ولا في الباطنة.

وقيل: **الحسّيّة**: ما يدرك بالحسّ الظاهر، كالحكم بأنّ الشمس مضيئة، والنار محرقة.

١٤ ـ معرفة الله ليست خبريّةً.

لأنّ خبر الواحد لا يفيد العلم، والخبر المتواتر شرطه الانتهاء إلىٰ المخبِرين، فإنّ أهل الأرض لو أخبروا بوجود الصانع، لَما أفاد إخبارُهم العلمَ، ولا طريق إلىٰ معرفة الله ـ تعالىٰ ـ بهذه الأُمور، فلم يبق إلّا النظر والاستدلال.

١٥ ـ الفرق بين **المُحدَث، والمؤثّر**: أنّ المؤثّر يقع علىٰ الموجَب وعلىٰ المختار، والمحدَث لا يقع إلّا علىٰ المختار، فالمؤثّر عامّ، والمحدَث خاصّ.

١٦ ـ إن قيل: ما الفرق بين **المُحدَث والمُمْكِن**؟

قلنا: الممكن عامّ، والمحدَث خاصّ، لأنّ الممكن يقع علىٰ الموجود والمعدوم والمحدَث لا يقع إلّا علىٰ الموجود، لأنّ المحدَث هو الموجود الذي لم يكن ثمّ كان [كتبت هذه الفائدة مرّتين في (ص٣) من النسخة].

١٧ ـ **الصفات** علىٰ ضربين: ثبوتيّة، وسلبيّة.

فالثبوتيّة علىٰ ثلاثة أضرب: أحكام، وأوصاف، وأفعال:

فالأحكام، كواجب الوجوديّ، والقديميّ.

والأوصاف، كالقادريّة، والقائميّة.

والأفعال، كالخالقيّة، والرازقيّة.

وأمّا السلبيّة: علىٰ ثلاثة أضرب: أحكام، وأوصاف، وأفعال.

فالأحكام، كجائز الوجودي، والمحدَثيّ.

والأوصاف، كالمتحرّكيّة، والساكنيّة.

والأفعال، كالظلم، والكذب، والغضب، والمفسدة، وتكليف ما لا يُطاق.

١٨ ـ ما الفرق بين علم الله تعالىٰ وقدرته؟

قلنا: إنَّ علم الله تعالىٰ يتعلّق بالواجب والممكن، والمستحيل، والقدرة لا تتعلّق إلّا بالممكن.

والعلم عامّ، والقدرة خاصّة.

١٩ ـ **الأَلَمُ**: إدراك الشيء في محلّ الحياة، مخالفاً للطبع.

٢٠ ـ الفرق بين **الحُلول والاتّحاد**: إذا نزل ذات الباري بالجسم يقال: الاتّحاد، وإذا نزل صفات الباري، يقال: الحلول، [وكلاهما] مَحال.

٢١ ـ الفرق بين **العدل والإحسان**: أنّ كلّ عدلٍ إحسانٌ، وليس كلّ إحسانٍ عدلاً.

٢٢ ـ **الداعي**: العلم بصلاح الشيء، والصارف: العلم بفساد الشيء.

٢٣ ـ **الإخلال بالواجب**، كعدم إثابة المؤمن، وعدم الانتصاف من الظالم للمظلوم.

٢٤ ـ إذا كان الله تعالىٰ عالماً بقُبح القبيح، وعالماً باستغنائه عن القبيح، فعلمه بقبْح القبيح وجود الصارف القويّ، وعلمه باستغنائه عدم

الداعي، ومع وجود الصارف وعدم الداعي يستحيل الفعل، فوقوع القبيح منه تعالىٰ مستحيل.

٢٥ ـ **التعريض**: هو تعريف الغير بما يؤدّي إلىٰ النفع ودفع الضرر مع أنّه لولاه لم يتمكّن من الوصول إليه، قاصداً للوصول إليه.

والمراد بالتعريض هنا [الفصل السادس من الباب الثاني]:

جعل المكلّف متمكّناً من الوصول إلىٰ الثواب التـ....

٢٦ ـ **التمكين**: ما يصحّ للمكلّف عنده أن يفعل.

٢٧ ـ **إزاحة العلّة**: هو تمكين المكلَّف من الفعل، ورفع الموانع، وتقوية الدواعي إليه، علىٰ وجهٍ لا يبقىٰ له عذرٌ في ألّا يفعله.

٢٨ ـ المراد **بالتكليف**: ما يكون خارجاً من الاختيار.

٢٩ ـ**النبيّ**: هو المخبر عن الله تعالىٰ بغير واسطة من البشر.

٣٠ ـ **اللُّطْفُ**: إمّا عامّ وهو يمكن أن تحصل الطاعة معه، وأن لا تحصل، كمعرفة الباري تعالىٰ، وأمر الإمام وزجره، ووجود النبيّ صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم، وهذا يسمىٰ «رحمةً» لقوله تعالىٰ: ﴿**وما أرسلناك إلّا رحمةً للعالَمين**﴾ [سورةالأنبياء (٢١) الآية (١٠٧)].

وإمّا خاصّ: وهو ما يجب أن تحصل معه الطاعة لا محالة.

وإمّا أخصّ: وهو ما يجب أنْ تحصل معه الطاعة، ولا تحصل المعصية، لا علىٰ سبيل الإجبار، وهو «**العصمة**».

٣١ ـ **اللُطف**: ما يُقرّب إلىٰ الطاعة، ويُبعّد عن المعصية.

٣٢ ـ **الأَخبار** قسمان: أحدهما: في حيّز التواتر، وهو الذي يعلم بالتواتر.

والآخر: الذي في حيّز الآحاد، وهو الذي لم يعلم بالتواتر وإن أخبر قوم.

٣٣ ـ الزمانُ الذي يكون ما بين نَبِيَّيْنِ يُقال له: «**فَتْرة**».

٣٤ ـ فَرْقَسْت ميان رسول وإمام:
رسول صاحب شرع بود؛ وإمام حافظ شرع.
رسول سابق بود؛ وإمام مسبوق.
ورسول لطف باشد وتمكين؛ وإمام لطف باشد، وتمكين نباشد.
ودر يكي زمانه بيغمبران بسيار روا باشد؛ أمّا إمام بجز يكي روا نباشد در يك زمانه.
٣٥ ـ «الوليّ» تُفيد الأَوْلىٰ بالتدبير: أي في أُمور الدين والدنيا.
٣٦ ـ القيام بالإمامة واجب للإمام بعد النصّ، فإذا لا يقوم بلا عذر يترك لِما وجب عليه.
٣٧ ـ من المعتزلة مَنْ يقول: أهل الكبائر يبقىٰ مخلّداً في النار، فيقال له: «أهل الوعيد».

وفي نسخة المجموعة رقم ٢٢٤٧ في المكتبة المرعشيّة:
٣٨ ـ يستحيل قيام الحوادث بذاته [تعالىٰ] لأَنّ صفاته صفاتُ الكمال، فيستحيلُ [خلوّه] عنها، والمقدِّمتان متّفقٌ عليهما، فلو قام الحادثُ بذاته لزمَ خلوّ الله تعالىٰ عن الكمال، وهو مَحالٌ.
٣٩ ـ كان لقوم موسىٰ عليه السلام خِمسون صلاة، ولأُمّة محمّد صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم خمسُ صلواتٍ، والصلاة لقوم موسىٰ عليه السلام لا تجوز إلاّ في المسجد، ولأُمّة محمّد صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم الأَرضُ كلّها مسجد.

وفي نسخة المجموعة رقم ٤٥٤ في المكتبة المرعشية:
٤٠ ـ تعليق علىٰ قول المصنّف: ـ في مبحث إعجاز القرآن ـ: «حيثُ

إنّ لفظه البليغ، ومعناه المُبين، ما لم يعهده واحد من العرب » ما نصّه.

بمعنىٰ أنّ إعجاز القرآن بسبب أنّه في أعلىٰ طبقات البلاغة فهو مرتّب المعاني بحيث لم يُعْهَد من العرب مثلُه.

ويمكن أنْ يكونَ هذا إشارةً إلىٰ اختلاف الأقوال في بيان إعجاز القرآن:

فقوله: «**لفظه البليغ**» إشارةٌ إلىٰ أنَّ إعجازه بسبب البلاغة.

و«**معناه المُبِيْن**» إشارةٌ إلىٰ أنّه خالٍ عن التناقُض.

و«**ما لم يعهده**» إشارةٌ إلىٰ عذابة الابتداء والانتهاء.

وإلىٰ كونه مشتملاً علىٰ الإخبار بالغيب.

ويصير معناه: أنّ القرآن معجِزٌ بسبب اشتماله علىٰ جميع ما ذكرنا، أو بسبب كلّ واحد ممّا ذكر....

الكلُّ محتمـل.

٤١ ـ اختلفت الأُمّة في وجوب نصب الإمام:

فالأشاعرةُ علىٰ أنّه يجب علىٰ الناس، سمعاً.

وقول المعتزلة والزيديّة: يجب عليهم، سمعاً وعقلاً.

وقالت الإماميّة والإسماعيليّة: يجب علىٰ الله تعالىٰ عقلاً:

إلّا أنّ الإماميّة أوجبوه لحفظ قوانين الشرع.

والإسماعيليّة: ليكون معرّفاً لله تعالىٰ، وصفاته، بناءً علىٰ مذهبهم [من] أنّه لا بُدّ في معرفة الله تعالىٰ من معلّمٍ.

وقال أبو بكر الأَصمّ: لايجب مع الأَمْنِ، لعدم الحاجة إلىٰ الإمام، وإنّما يجب عند الخوف وظهور الفِتن.

وقال الفوطي ومَن تابعه بعكس ما قال الأَصمّ.

٤٢ ـ قوله: «**اللطف واجب عليه تعالىٰ**»: إشارة إلىٰ ردّ قول مَنْ قال:

«لِمَ لا يجوز أنْ يكون الإمامُ ـ مع كونه لطفاً ـ مشتملاً علىٰ وجهِ قُبْحٍ ، وحينئذٍ لا يجب علىٰ الله تعالىٰ؟».

فقال: إنّه لطفٌ كسائر الْألطاف، ليس فيه وجه قُبح ، لأَنّ القبائح معلومة لنا، وكلّها منتفية عنه.

وإنّما قلنا: «**إنّها معلومة لنا**» لأَنّا مأمورون بتركها، والْأَمر بترك الشيء فرعٌ علىٰ علم المأمور بذلك الشيء.

٤٣ ـ وعلّق علىٰ قول المصنّف: «**وإذا لم يكن معيّناً لزم الإجمال**» بقوله:

أمّا الإجمالُ: فإنّه لم يتعيّن ذلك الصادق الذي وجب علينا آتّباعُه.

وأمّا التعطيل: فلأَنّ الإجمال ـ علىٰ ما ذكرنا ـ يستلزمُ تعطيل الْأَحكام، أي توقُّف المكلَّفين.

٤٤ ـ وعلّق علىٰ قوله: «**تقليلاً للاشتراك**» بقوله:

تقليل الاشتراك هو أنّ المراد بالوليّ ـ هٰهنا ـ هو الْأَوْلىٰ بالتصرُّف، والدليل عليه النقلُ من أهل اللغة، ومنه قوله صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم: «**أيّما آمرأةٍ نكحتْ بغير إذنِ وليّها فنكاحها باطل**».

وإذا كان يُفيد «**الْأَوْلىٰ**» وجبَ أنْ يكون حقيقة فيه، وغير حقيقةٍ في غيره، وإلّا لزم الاشتراك، وهو خلاف الْأَصل.

٤٥ ـ قوله: «**وذلك يدلُّ علىٰ إمامته**».

لأَنّ حاصل الاستدلال: كلّما كان المراد في هذه الآية عليّاً، كان أَوْلىٰ بالتدبير.

وكلّما كان أَوْلىٰ بالتدبير، كان إماماً بالإجماع، كما ذكره.

«**وآخر دعواهم أن الحمد لله ربّ العالمين**».

المصادر والمراجع

١ ـ الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنىٰ والأنساب.

تأليف: الأمير الحافظ ابن ماكولا (ت ٤٧٥) عُني بتصحيحه الأستاذ نايف العبّاس، الناشر: محمّد أمين دمج ـ بيروت.

٢ ـ أمل الآمل في علماء جبل عامل.

تأليف: الحرّ العاملي، محمّد بن الحسن (ت ١١٠٤).

تحقيق السيّد أحمد الحسيني، دار الكتاب الإسلامي ـ قم ١٣٦٢ هـ ش.

٣ ـ الأنساب.

تأليف: السمعاني، أبي سعيد عبد الكريم بن محمّد (ت ٥٦٢) تحقيق الدكتور عبد الفتّاح محمّد الحلو، الناشر: محمّد أمين دمج ـ بيروت ط. أولىٰ ١٤٠١ هـ.

وطبعة مرجليوث ـ ليدن ١٩١٣ م.

٤ ـ تلخيص مجمع الآداب في معجم الألقاب.

تأليف: ابن الفوطي، عبد الرزّاق بن أحمد الشيباني الحنبلي (ت ٧٢٣) حقّقه الدكتور مصطفىٰ جواد، مطابع وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد القومي ـ دمشق ١٩٦٧ م.

٥ ـ توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم.

تأليف: ابن ناصر الدين، شمس الدين محمّد بن عبدالله الدمشقي (ت٨٤٢) حقّقه وعلّق عليه محمّد نعيم العرقسوسي، مؤسّسة الرسالة ـ ط. أُولىٰ ١٤١٤ هـ.

٦ ـ الثقات العيون في سادس القرون (القرن السادس من طبقات أعلام الشيعة).

تأليف: العلاّمة الشيخ آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩).

تحقيق ولده علي نقي منزوي، دار الكتاب العربي ـ بيروت ١٣٩٢.

٧ ـ الحكايات في مخالفات المعتزلة.

من أمالي الشيخ المفيد (ت ٤١٣) تحقيق السيّد محمّد رضا الحسيني الجلالي، طبع المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد (مصنّفات الشيخ المفيد/رقم ٩) ـ قم

١٤١٣ هـ.

٨ ـ الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة.

تأليف: العلّامة الشيخ آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩) الطبعة الأُولىٰ في النجف وطهران، أعادته مؤسّسة إسماعيليان ـ قم.

٩ ـ سلاجقة إيران والعراق.

تأليف: الدكتور عبد النعيم محمد حسنين ـ مكتبة النهضة المصرية ـ الطبعة الثانية ١٣٨٠ ـ سلسلة المكتبة التاريخية رقم ٧.

١٠ ـ الضياء اللامع في المائة السابعة (القرن السابع من طبقات أعلام الشيعة).

تأليف: العلّامة الشيخ آقـا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩).

تحقيق ولده علي نقي منزوي، دار الكتاب العربي ـ بيروت ١٩٧٢م.

١١ ـ عوالي اللآلي العزيزية في الأحاديث الدينيّة.

تأليف: الشيخ المحقّق المحـدّث محمّـد بن عليّ بن إبـراهيم الأحسـائي ابن أبي جمـهـور.

تحقيق: الحاجّ آقا مجتبىٰ العراقي ـ الطبعة الأُولىٰ ـ قم ـ ١٤٠٣ هـ.

١٢ ـ فهرست أسماء علماء الشيعة ومصنّفيهم.

تأليف: عليّ بن عبيدالله أبي الحسن ابن بابويه الرازي (ق ٥).

تحقيق: السيّد عبد العزيز الطباطبائي، نشر مجمع الذخائر الإسلامية، مطبعة الخيّام ـ قم ١٤٠٤ هـ.

١٣ ـ فهرست ألفبائي.

للمكتبة الرضوية المقدّسة ـ مشهد.

١٤ ـ مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل.

تأليف: الحـاجّ ميرزا حسين النـوري الـطبـرسي (ت ١٣٢٠) منشـورات مؤسّسـة إسماعيليان ـ قم ـ الجمهورية الإسلامية في إيران، طبعة مصوّرة عن الطبعة الأُولىٰ.

١٥ ـ المشتبه في الرجال، أسمائهم وأنسابهم.

تأليف: محمّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي (ت ٧٤٨).

تحقيق: عليّ محمّد البجاوي، دار إحياء الكتب العربية، **عيسىٰ البابي ـ القاهرة**.

١٦ ـ معجم البلدان.

تأليف: ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي البغدادي، **دار صادر ـ دار بيروت ـ بيروت ١٣٩٩ هـ**.

١٧ ـ نظرات في تراث الشيخ المفيد.

تأليف: السيّد محمّد رضا الحسينيّ الجلاليّ، نشر المؤتمر العالميّ لألفية الشيخ المفيد (ضمن الرسائل والمقالات/ رقم ٤) الطبعة الأُولىٰ ـ **قم ١٤١٣ هـ**.

❊ ❊ ❊

الفهرس

الموضوع	الصفحة
تقـديم	٥
المقدمة : ١ ــ موضوع الكتاب ومحتواه	٧
٢ ــ أهمية الكتاب فكرياً وتراثياً	١٣
٣ ــ مؤلف الكتاب	١٧
٤ ــ نسخ الكتاب	٢٧
٥ ــ عملنا في الكتاب	٣٣
صور عن صفحات الكتاب بخط يد المؤلف	٣٥
الباب الأول : في التوحيد	٥٠
البالب الثاني : في العدل	٦٣
الباب الثالث : في النبوّة	٦٩
الباب الرابع : في الإمامة	٧٥
الباب الخامس : في الوعد والوعيد	٨٣
الباب السادس : في الآلام والأعواض	٨٦
الباب السابع : في الآجال والأرزاق والأسعار	٨٨
الباب الثامن : في أحوال المكلفين بعد الموت	٩١
فوائد قيّمة	٩٤

19 ـ فكرة عن جمع القرآن	السيد الخوئي
20 ـ نبذة عن السياسة الحسينية	كاشف الغطاء
21 ـ نبذة من جواهر الكلام	الآمدي
22 ـ الحكايات	الشيخ المفيد
23 ـ المقام الأسنى في تفسير الأسماء الحسنى	الكفعمي
24 ـ فضائل أمير المؤمنين	ابن دأب
25 ـ مناظرة هشام بن الحكم في مجلس هارون الرشيد	ابن هشام
26 ـ مناظرة الملك ركن الدولة للصدوق ابن بابويه	الشيخ الصدوق
27 ـ مسند الحبري	الحبري
28 ـ بغية الطالب في حال أبي طالب	محمد العاملي
29 ـ شرح لفظ الجلالة	الشيخ علي البحراني
30 ـ الدُّرة البَهيَّة	الشيخ مرزوق الشويكي
31 ـ منهاج الحق واليقين	ولي بن نعمة الحائري
32 ـ أصدق الأخبار في قصة الأخذ بالثأر	السيد محسن الأمين
33 ـ زهر الرياحين	أحمد بن طاوس
34 ـ الندبة الأولى	للإمام السجاد
35 ـ مرثية الإمام الحسين عليه السلام + ـ تسمية من قتل مع الإمام الحسين عليه السلام	ـ الملا حبيب الكاشاني ـ الفضيل بن الزبير
36 ـ الباقيات الصالحات	السيد الخراساني